وقف مرحوم
استاد زین الدین جعفر...
به کتابخانه آستان قدس

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب جوهر النضید فی شرح التجرید

مؤلف متن خواجه نصیر الدین طوسی محشی

شارح علامه حلی (۷۲۶ ه) مترجم

تاریخ تحریر ... نوع خط نسخ و نستعلیق تعداد سطر ۱۹

جزء کتب منطق ۲ زبان عربی عدد اوراق ۱۵۷

طول ۱۸/۵ عرض ۱۰/۵ شماره عمومی ۲۴۰۰

وقفی / خریداری ... تاریخ ... وقف / خریداری

ملاحظات

آغاز: الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود المتوحد

اندازه نوشته: ۱۲ × ۵

(۶ر ب)

جوهر النضید شرح منطق التجرید

موضوع: منطق و استدلال

مؤلف: علامه جمال الدین ابو منصور حسن بن یوسف بن مطهر حلی

آغاز: بعد از بسمله الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود المتوحد بالکرم والجود

انجام: ولنکن آخر ما نورده فی شرح هذا الکتاب تم

اندازه (۱۹) ۱۰×۱۸ برگ (۱۶۶)

خط نسخ مصحح و نستعلیق کاغذ نخودی ۱/۴ جلد چرمی

نسخه ایست ظریف چند نوبت قرائت و تصحیح شده است

عناوین را با شنگرف نوشته و برخی از متن خط

کشیده اند لغات و مطالبی را در حاشیه ذکر کرده اند

کاتب: محمد تقی الحسنی الاردستانی

تاریخ (۱۱۷۳) هجری

۲۶

ف ۰ ه
۴

وقف مرحوم
استاد زین الدین جعفر
به کتابخانه آستان قدس

آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

نام کتاب جوهر النضید فی شرح التجرید

مؤلف متن خواجه نصیرالدین طوسی محشی

شارح علامه حلی (۷۲۶ ه) مترجم

تاریخ تحریر ... نوع خط نسخ و نستعلیق تعداد سطر ۱۹

جزء کتب منطق زبان عربی عدد اوراق ۱۵۴

طول ۱۸/۵ عرض ۱۰/۵ شماره عمومی ۲۶۲۴۰

وقفی / خریداری تاریخ ... وقف / خریداری

ملاحظات

آغاز: الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود المتوحد

اندازه نوشته: ۱۲×۵

جوهر النضید شرح منطق التجرید (۶ب)

ضوع: منطق و استدلال

یف: علامه جمال الدین ابو منصور حسن بن یوسف بن مطهر حلی

از: بعد از بسمله الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود المتوحد بالکرم والجود

جام: ولکن آخر ما نوردهٔ فی شرح هذا الکتاب تم

ندازه (۱۹) ۱۰×۱۸ برگ (۱۶۶)

خط نسخ مصحح و نستعلیق کاغذ نخودی آلا جلد چرمی

نسخه‌ایست ظریف چند نوبت قرائت و تصحیح شده است

عناوین را با شنگرف نوشته و بر فراز متن خط

کشیده‌اند لغات و مطالبی را در حاشیه ذکر کرده‌اند

کاتب: محمد تقی الحسنی الاردستانی

تاریخ (۱۱۷۳) هجری

الجزء الاول

بسمه تعالى
من تملكات الفقير الاحقر
زين الدين جعفر الزاهدي
ثلث شعبان ١٣٥٤ هـ

هو
هذا منطق التجريد تصنيف
خواجه نصير الدين طوسي ره
وشارحه العلامه ره

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المتفرد بوجوب الوجود المتوحد بالكرم والجود مبدع المواد
الناقصة بحسب قوابلها وخالق الصور المختلفة لتكميلها بحسب استعداداتها
واجب الوجود فلا يتطرق اليه العدم في حين من الاحيان وواهب كل
مستكمل كماله فلا خلل في افعاله ولا نقصان نحمده على نعمه المتواترة و
نشكره على آلائه المتظاهرة والصلوة على اشرف النفس الطاهرة
خصوصا على محمد وآله الانجم الزاهرة اما بعد فان الله تعالى لما وفقني
للاستفادة من شيخنا المولى الامام الاعظم والعالم المعظم افضل
المتاخرين على الاطلاق واكمل المعاصرين في الفضائل والاخلاق نصير
الملة والدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه الزكية وافاض
على تربته المراحم الربانية وقفت على مختصره الموسوم بالتجريد في علم المنطق
فوجدته قد اشتمل على مسائل شريفة بعبارات لطيفة يتعسر الاطلاع على معانيها
ويتعذر الوقوف على فحاويها قد جمع فيه من مطالب القدماء وما زاده
المتاخرون من العلماء فشرعت في املاء هذا الكتاب الموسوم بالجوهر

املا بهم

المتظاهرة

النضيد

المقصد في شرح كتاب التحرير لابانة مشكلاته وتحليل معضلاته راجيا من الله
تعالى النفع به وانتفاع المستفيدين منه وان يجعل ذلك في صالح العمل
المرجو كل الامل وهو المستعان وعليه التكلان **قال** الفصل الاول في
مدخل هذا العلم اللفظ يدل على تمام معناه بالمطابقة كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه بالتضمن كدلالته
على بعض اجزائه وعلى لازمه خارجا عنه بالالتزام كدلالته على الضاحك

اقول ههنا مباحث احدها ان المنطق هل هو علم ام لا وقد اختلف
فيه والحق انه علم متعلق بالمعقولات الثانية وان لم يكن علما متعلقا
بالمعقولات الاولى وهو داخل تحت مطلق العلم وقول المخالف انه آلة في
اكتساب العلوم فلا يكون علما خطأ لانه ليس آلة لجميعها حتى البديهيات و
النظريات التي لا يتطرق اليها الخطأ بل لبعضها ويجوز ان يكون بعض
العلوم آلة لغيره كالهندسة وغيرها الثاني ان المنطقي لا نظر له بالذات في
الالفاظ وانما نظره الذاتي في المعاني نعم انه انما ينظر في الالفاظ بعض
لا بحسب لغة خاصة بل مطلقا كنظره في تقسيم دلالات الالفاظ وافرادها
وتركيبها وغيرها من المباحث الكلية المتعلقة بالالفاظ وهذا البحث غير
مختص بالمنطق اذ كل علم ينبغي البحث فيه عن الالفاظ مطلقا لكونها طريقا
الى تحصيل المعاني ولهذا قدم المصـ ره البحث في الالفاظ في هذا الفصل
وجعله مدخلا الى هذا العلم لا جزءا منه الثالث الدلالة هي فهم المعنى من
اللفظ عند اطلاقه او تخيله بالنسبة الى العالم بالوضع وهي طبيعية كدلالة

اح اح على اذى الصدر وعقلية كدلالة الصوت على المصوت ووضعية
مستفادة من وضع الواضع وهي التي يبحث عنها ههنا واقسامها ثلثة مطابقة
وهي دلالة اللفظ على تمام مسماه كدلالة الانسان على الحيوان والناطق
معا وتضمن وهي دلالة اللفظ على جزء المسمى كدلالة الانسان على الحيوان
وحده او الناطق وحده والتزام وهي دلالة اللفظ على معنى خارج عن المعنى — خارج المراد
الذي وضع اللفظ بازائه كدلالة الانسان على الضاحك وقول المص
محمول على اللازم المساوي واعلم ان جزء المعنى قد ينسب الى اللفظ بانه معناه
فبهذا احترز في المطابقة بذكر التمام وان كان لا حاجة اليه الرابع اعلم ان اللفظ
قد يكون مشتركا بين المعنى وجزئه او بينه وبين لازمه فح يكون لذلك اللفظ
دلالة على ذلك الجزء من جهتين فباعتبار دلالته عليه من حيث دخوله — الوضع يكون مطابقة و
في المسمى يكون تضمنا وكذا في الالتزام فكان الواجب عليه ان يقيد الدلالات — باعتبار دلالته عليه من حيث صح
الثلث بقوله من حيث هو كذلك والا اختلت الرسوم ولقد اورد
عليه قدس سره هذا الاشكال فاجاب بان اللفظ لا يدل بذاته على معناه
بل باعتبار الارادة والقصد واللفظ حين ما يراد منه المعنى المطابقي
لا يراد منه المعنى التضمني فهو انما يدل على معنى واحد لا غير وفيه نظر
الخامس دلالة الالتزام شرطها اللزوم الذهني والا لم يجب حصول الفهم
فتنتفي الدلالة اي رجى كدلالة احد المتقابلين على الاخر كالعدم على
الملكة وهي دلالة عقلية وكذا التضمن وهما تابعان لدلالة المطابقة — والالتزام صح
لا يوجدان بدونها وقد توجد هي بدونهما كما في البسايط والالهيات

الى

التی لایستلزم فهم غیرها قال والواحد من الالفاظ یدل علی معنا
الواحد الموجود فی کثیرین علی السواء بالتواطی کالانسان علی
اشخاصه اولا علی السواء بالتشکیک کالموجود علی الجوهر وقسیمه
ویدل علی معانیها المختلفة بالاشتراک کالعین علی معانیها سواء
عمها الوضع اتفاقا او خص بعضها ثم الحق الباقی به بسبب من
شبه او نقل اقول اللفظ الواحد الدال علی معناه باحدی الدلالات
المتقدم بالنسبة الی معناه علی اقسام احدها العلم وهو الذی یکون
معناه شخصا معینا ویلحق به المضمر واسماء الاشارة وثانیها المتواطی
وهو ان یکون المعنی الواحد صادقا علی کثیرین بالسویة من غیر ان
یکون وجود ذلک المعنی فی بعض افراده اولی من وجوده فی البعض
الاخر ولا اقدم ولا اشد کالانسانیة فانه موجود فی زید و
عمر بالسویة اذ انسانیة لیست اقدم ولا اشد ولا اولی من انسانیة
عمرو وثالثها المشکک وهو ان یکون وجود بعض افراده اولی و
اقدم واشد فی ذلک المشترک من البعض الاخر کالموجود علی الجوهر
وقسیمه فانه للجوهر اقدم منه للعرض وللعلة اولی من المعلول وللواجب
اشد منه للممکن وانما لم یقل علی الجوهر والعرض لان لفظ العرض
مشترک بین قسیم الجوهر والعرض العام الذی قد یکون جوهرا فکان
یوهم التکرار بالجوهر فازاله باستعمال لفظ القسیم بدل العرض
ورابعها المشترک وهو ان یکون اللفظ واحدا والمعنی مختلفا

متكثر أيضا كثيرا كالعين الموضوع للباصرة وعين الشمس وعين الذهب وغيرها من المعاني

عم الوضع جميع المعاني كهذا المثال وخص الوضع بعض تلك المعاني ثم نقل

منه الى البعض الاخر اما لمناسبة بينهما من شبه او غيره كما في الالفاظ

المجازية كالاسد الموضوع للحيوان المفترس المنقول الى الرجل الشجاع للمشابهة

في الشجاعة او لا لمناسبة بل لمجرد النقل كالصلوة الموضوعة للاذكار

المعهودة المنقولة الى ذات الركوع والسجود لا لمناسبة بينهما سواء كان

ان قبل الشرع كالصلوة او العرف العام كالدابة او الخاص كالفاعل والاسم

جعل المشترك شاملا لهذه الاقسام وهو خلاف المتعارف اذ المعهود بين

ارباب الاصول ان المشترك هو الاول لا غير والثاني هو الحقيقة والمجاز العقول ايضا

والثالث هو الالفاظ المنقولة قال والالفاظ الكثيرة تدل على معناها

الواحد بالترادف كالانسان والبشر على معناهما وعلى معانيها

المكثرة معا بالتباين كالانسان والفرس على معنيهما اقول

لما فرغ من البحث عن نسبة اللفظ الواحد الى معناه شرع في نسبة

الالفاظ الكثيرة الى المعاني وهي قسمان لان الالفاظ الكثيرة اما ان

تدل على معنى واحد وتسمى المرادفة كالانسان والبشر فان معناهما واحد

هو الحيوان الناطق واما ان تدل على معان متكثرة بتكثرها وتسمى

المتباينة كالانسان والفرس فان معناهما متكثر بتكثر لفظيهما واما

قيد تكثر المعاني بقوله معا ليخرج عنه الفاظ متكثرة اذا اتفقت في الدلالة

على معان متكثرة وكان كل واحد من تلك الالفاظ موضوعا لكل واحد

من تلك

ع

من تلك المعاني فانها من قبيل المترادفة وان كثرت الالفاظ والمعاني لان تكثر المعاني لا بسبب تكثر الالفاظ ش واللفظ الذي لم يجعل لاجزائه فيه دلالة اصلا فهو مفرد كالانسان والذي جعلت اجزاؤه دالة على اجزاء المعنى فهو مركب كالحيوان الناطق ويسمى قولا ش هذه قسمة اخرى للفظ مطلقا وبيان ان اللفظ اما ان لا يدل جزؤه على شيء اصلا ويسمى مفردا كالانسان وزيد فان اجزاء هذين لا يدل على شيء اصلا واما ان يدل جزؤه على جزء المعنى ويسمى مركبا كالحيوان الناطق فان الحيوان يدل على جزء المجموع من معنى الحيوان الناطق وههنا كلامان احدهما ان المفرد قد يكون لبعض اجزائه دلالة لا من حيث انه جزء من اللفظ المستعمل بل من حيثية اخرى وقد يعد مغايرة من حيث هو جزء من هذا اللفظ لا يراد منه شيء اصلا وانتفاء الارادة يستلزم انتفاء الدلالة لانها تابعة اذ الالفاظ انما يدل بحسب الارادة والقصد لا لذواتها ومثاله ان عبد الله واشباهه قد يكون علما فيكون مفردا ويكون نعتا فيكون مركبا واخطا من جعله غير مفرد حال كونه علما لا تقدم وثانيهما ان المفرد يدخل فيه ما ليس له جزء اصلا البتة كق لفظ معناه علما وماله جزء غير دال اصلا كزيد وماله جزء صالح للدلالة على غير جزء المعنى كعبد الله وعلى جزئه كالحيوان الناطق اذا جعل علما وينقسم الى تام وناقص لان من المفرد ما تتم دلالته بنفسه ومنه ما لا يتم فالاول لا يخرج عن الوقوع في احد الازمنة

اذ جعل علما لان زيد لا يدل على جزء معناه لانه حقيقة لا يلزم يكن مراداهم

اشعثنا للاحقه بحسب التصاريف فهو اسم والا فهو فعل و
يسمى كلمه والثاني حرف ويسمى اداة . قوله تمام القول ونقصانه
بعدان لتمام مفرداته ونقصانها فالتام من القول هو الذي يتالف من
مفردين تامين والناقص منه ما يتالف من مفردين ما تضمن واحدهما
ناقص واذا ثبت هذا فالمفرد التام هو ما يتم دلالته بنفسه كالاسم والفعل
وكل واحد منهما لا يفتقر في دلالته على معناه الى انضمامه الى غيره وغير التام
هو الذي لا يتم دلالته بنفسه ويفتقر في دلالته على معناه الى غيره كالاداة
وقد ظهر من ذلك ان التام شامل للاسم والفعل الا ان الاسم يتجرد عن الدلالة
على الزمان كزيد والفعل هو الذي يقترن باحد الازمنه الثلثة بحسب التصاريف
اللاحقه به كقام ويقوم ويسمى كلمه والاداة تسمى لا قوله والمانع فهو
وقوع الشركه فيه جزئي كزيد المشار اليه وغير المانع كلي كالانسان
وان لم يقع فيه شركه كالشمس والعنقا اقول هذا التقسيم اللفظ المفرد
الى الكلي والجزئي وذلك بحسب معناه فان المعنى ان يكن يسمى جزئيا حقيقيا
كزيد المشار اليه وانما قيده بالاشارة ليخرج عنه زيد المشترك بين اشخاص
متعددة فيحصل المعنى مانع من وقوع الشركه فيه واما ان لم يمنع معناه من
وقوع الشركه فيه فانه يكون كليا سواء كانت فيه شركه خارجيه كالانسان
او لم تكن كالشمس فانها غير مشتركه ومع ذلك فهي كليه لان منع الشركه
مستند الى غير المفهوم وههنا مباحث احدها ان الجزئيه والكليه للمعنى
بالذات وللفظ بالعرض وثانيها ان الجزئيه والكليه من المعقولات

التام

الناسه العارضة للمعقولات الاولى اذ ليست الجزئية فلا الكلية بما هيه منفردة
مستعملة في المعقول وثالثها الكلي على ستة اقسام بالنظر الى وجود
افراده في الخارج احدها ان يكون ممتنع الوجود في الخارج كشريك
الباري وثانيها ان يكون ممكن الوجود لكنه غير موجود اصلا كالعنقاء
وثالثها ان يكون موجودا لكن الموجود فرد واحد مع امتناع مثله كواجب
الوجود ورابعها ان يكون الموجود واحدا مع امكان مثله كالشمس
خامسها ان يكون الموجود منه كثيرا متناهيا كالكواكب السيارة وسادسها
ان يكون غير متناه كالنفوس الناطقة والمص رحمه الله اقتصر على بعضها الا ان
فيه تنبيها على الباقي لانه ذكر احد قسمي ما يكون الموجود منه كثيرا واحد قسمي
ما يكون الموجود منه واحدا واحد قسمي ما لا يوجد منه شيء اصلا وبه يحصل
التنبيه على قسيم المتروك في كل واحد من المراتب وههنا مباحث اخر لا
نطول بذكرها وذكرناها في كتاب الاسرار قوله الموصوف الواحد
كالانسان وصفاته كالضاحك والكاتب اذا جعل بعضها
محمولا على بعض كيف اتفق كقولنا الانسان ضاحك مثلا
فالانسان موضوع والضاحك المقول عليه محمول وذلك
بالمواطاة واما الضحك فيحمل عليه ايضا ولكن بالاشتقاق
اقول لما كان الكلي هو المحمول على كثيرين بالفعل او بالقوة ذكر الحمل والوضع
عقيب الكلي واعلم ان الموصوف قد يحمل صفة عليه كقولنا الانسان ضاحك
وقد يكون بالعكس كعكس المثال وقد يحمل صفة مع صفة اخرى كقولنا

الضاحك كاتب واليه اشار بقوله اذ حمل بعضها مقول على بعض اذا عرفت
هذا فنقول اذا قلنا الانسان ضاحك فالانسان هو الموضوع والضاحك
هو المحمول وهذا الحمل يسمى حمل المواطاة وهو حمل بالهو هو بمعنى ان ذات
الموضوع عين ذات المحمول ويجوز ان يقال ان الموضوع هو المحمول
ومنها نوع اخر من الحمل يسمى حمل الاشتقاق وهو حمل ذو هو كحمل الضحك
على الانسان بمعنى انه مشتق له منه اسم كالضاحك ويحمل عليه
بالمواطاة فيقال للمشتق انه محمول بالمواطاة وللمشتق منه انه محمول بالاشتقاق
قوله وكل اعم من حيث المفهوم فهو بالطبع محمول على ما هو
اخص منه كالضاحك والحيوان على الانسان اما بالعكس
فليس كذلك الاعم من الشيء هو الذي يصدق عليه وعلى
غيره ومعنى الصدق هو الحمل فان كل اعم فهو بالطبع محمول على الاخص
كالحيوان على الانسان واما العكس وهو حمل الاخص على الاعم فليس حملا
طبعيا واعلم ان الاعم قد يكون اعم باعتبار وجوده في افراد الاخص
وغير افراده كالحيوان والانسان وقد يكون اعم باعتبار المفهوم لا
غير كالضاحك فان مفهومه انه شيء ما ذو ضحك من غير التفات الى
كون ذلك الشيء انسانا او لم يكن فان المشتق لا يدل على خصوصيات
الحقائق وانما يستفاد كون الضاحك انسانا من خارج المفهوم
فالضاحك من حيث المفهوم اعم من الانسان ومن حيث الافراد
هما متساويان ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى كل اعم من حيث المفهوم

قال

فانه شامل للقسمين قال وكل محمول بالمواطاة وبالطبع اما ذاتي

لموضوعه واما عرضي له اقول قد بينا ان المحمول قد يكون

بالمواطاة وقد يكون بالاشتقاق وايضا قد يكون بالطبع بان يكون

اعم وقد يكون لا بالطبع واذا عرفت هذا فالمحمول بالمواطاة وبالطبع

اما ذاتي واما عرضي وانما قيد بالطبع ليخرج مثل قولنا الحيوان انسان

فانه وان كان محمولا بالمواطاة الا انه ليس بالطبع والمراد بالتقسيم

ههنا انما هو المحمول بالمواطاة والطبع معا وانما انقسم المحمول اليهما لان

المحمول اما ان يكون [illegible] نفس الماهية للموضوع وانما يزيد الموضوع

عليه بعوارض مشخصة له كقولنا زيد انسان واما ان يكون عارضا

لها كقولنا الانسان ضاحك فانحصر المحمول فيهما [illegible] الذاتي

ما يقوم ذاته غير خارج عنه كالحيوان او الناطق للانسان

وكالانسان لزيد وهو غير ما يقوم وجوده [illegible] الذاتي

هو ما يقوم ذات الشيء غير خارج عنه فقولنا ما يقوم ذات الشيء يعني

بالا يتحقق تلك الماهية الا به سواء كان نفس الماهية فانها ذاتية

لافرادها كالانسان لزيد وعمر فان خواص الكلي موجوده فيها

او كان جزءا منها كالحيوان للانسان او الناطق له وقد منع اكثر

القدماء من اطلاق الذاتي على الاول لان الذاتي منسوب الى الذات

والشيء لا ينسب الى نفسه وهو ضعيف لانها ذاتية لافرادها لا لماهية

نفسها وقولنا غير خارج عنه لان المقوم قد يطلق على مقوم الماهية

جزء منها كقولنا الانسان حيوان ناطق لهما الذاتي واما ان يكون

وهو الذي ذكرناه وقد يطلق على مقوم الوجود كالعلل وهي خارجة عن المهية
فبالقيد المذكور خرج مقوم الوجود الذاتي وهو مقوم المهية مغاير لمقوم
الوجود فان مقوم المهية يراد به الجنس والفصل والمادة والصورة و
بالجملة جزء الشيء اما في الذهن او الخارج ومقوم الوجود يراد به الفاعل
والغاية والموضوع قال وللعرضي ما يلحقه بعد تقومه بالذاتيات
اما لازما بينا كذي الزوايا الثلث او غير بين يلحقه بتوسط غيره
كتساوي الزوايا لقائمتين واما مفارقا بطيئا كالشباب للزيد او
سريعا كالقائم له اقول العرضي في مقابلة الذاتي فلما كان الذاتي
هو المقوم للمهية كان العرضي ما يلحقها بعد تقومها ولا مدخل له البتة
في التقويم وهو على قسمين لازم وغير لازم واللازم قسمان لازم
المهية ولازم الوجود ولازم المهية اما بين وهو يفسر بامرين احدهما
انه الذي يكفي تصور المهية في تصوره كزوجية الاثنين وذي الزوايا
الثلث والثاني الذي يكفي تصور المهية وتصوره في الجزم باللزوم بينهما
مثل كون الاثنين نصف الاربعة والاول اخص وثانيها لازم المهية غير
البين وهو الذي يلحق الماهية بتوسط غيره مثل مساواة زوايا المثلث
لقائمتين فانه لازم له بتوسط ما برهن عليه في الهندسة وثالثها لازم
الوجود كسواد الزنجي فانه لما جاز تصور الزنجي غير اسود لم يكن لازما للمهية
بخلاف لازم المهية الذي لم يمكن تصور المهية منفكة عنه ولما لم يفارقه
في الوجود كان لازما في الوجود ورابعها العرضي المفارق وهو قسمان بطيء

المفارقة

المفارقة كما شاب زيد وسرعته كما لقام له وايضا فهو اما سهل المفارقة
او عسرها قال والمسؤل عنه بما هو له مهية هي جميع ذاتياتها
التي يشاركها غيرها فيها والتي يختص بها فيجب ان يجاب
بها اقول قدماء المنطقيين لم يفرقوا بين الذاتي والمقول في جواب
ما هو لان الذاتي عندهم هو جزء المهية لا غير والجزء اما جنس او فصل و
لم يميزوا بين الجنس والفصل كما حكى الشيخ عنهم فلم يبق فرق بين الذاتي
والجنس ولما كان الجنس مقولا في جواب ما هو حسبوا ان المقول في جواب
ما هو هو الجنس بسبب ايهام العكس فلم يبق اذا فرق بين الذاتي والمقول
في جواب ما هو ومنهم بعضهم بان جعل الذاتي اعم من المقول في جواب ما هو
واخرج الفصول عن كونها مقولة في جواب ما هو ورد الشيخ عليهم بما
ذكره المص رحمه الله وهو ان السائل بما هو انما يسئل عن المهية وهي
انما تتحقق بجميع ذاتياتها المشتركة بينها وبين غيرها والمختصة بها فان
الانسان ليس انما هو انسانا بكونه حيوانا او غير بل لانه انما
تحقق بكونه حيوانا ناطقا اعني الذاتي المشترك والمميز فيجب ايرادهما معا
في الجواب قال فان سئل بما هو عن جزئيات متكثرة
بالعدد فقط كزيد وعمرو معا او فرادى فليجب جزئيات متكثرة
حال الشركة والخصوصية بالحقيقة المتفقة فيها وهي الانسان
وان سئل عما يختلف حقايقها كالانسان والثور معا فليجب
بكمال ما شرك فيه وحده وهو الحيوان وان خص واحدا منها

بالنطق

بالسؤال كالانسان فليفصل الى بيان ما يختص به ايضا كما

فيكون الجواب في الحالين مختلفا ... والمسؤول عنه بما هو اما

ان يكون واحدا او كثيرا فان كان كثيرا فاما ان يكون شخصا واحدا

او مهملة كلية فالاقسام اربعة والجواب عنها مثله القسم الاول ان يكون

المسؤول عنه بما هو جزئيات تكثرت بالعدد كما لو سئل عن زيد

وعمرو وخالد ما هم والثاني ان يكون المسؤول عنه جزئيا واحدا من تلك

الجزئيات كما لو سئل عن زيد وحده بما هو لا بمن هو والجواب عن

هذين القسمين واحد وهو الحقيقة المتفقة فيها الافراد وهو الانسان

وهو مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا اما بحسب الشركة

فلانه جواب عن الكثرة واما بحسب الخصوصية فلانه جواب عن

جزئي واحد من تلك الكثرة ايضا لان السؤال بما هو عن الحقيقة

وهي ثابتة في الجميع ولا يزيد كل واحد منها على صاحبه بمقوم حتى يذكر

في الجواب الثالث ان يكون المسؤول عنه اشياء كثيرة مختلفة بالحقايق

كما لو سئل عن الانسان والفرس والثور ما هم والجواب هو كمال ما

يشترك فيه تلك الحقايق وحده كالحيوان وانما تعين الحيوان

للجواب لانه لو اجاب بغيره لكان ذلك الغير اما اخص او اعم او مساويا

والاعم لا يصلح ان يكون جوابا لانه سئل عن كمال المشترك والاعم

من الحيوان ليس هو كمال المشترك بل جزؤه واما الاخص فانه ليس

بمشترك بين الافراد فلا يصلح للجواب واما المساوي فانه لا يدل

فاما ان يكون الكثرة مختلفة بالعدد لا غير واما ان يكون بالحقايق وان كان واحدا فاما ان يكون شخصا صح

على الكمال

٨

مع كمال المشترك الا بالالتزام ودلالة الالتزام ههنا مهجورة فتعين
بجواب الحيوان ولهذا قال وحده هذا الجواب مقول في جواب ما هو
بحسب الشركة المحضة لانه انما يصلح اذا سئل عن الحقايق المتكثرة و
لا يصلح جوابا عن واحد منها بانفراده القسم الرابع ان يكون
المسئول عنه واحدا كليا كما لو سئل عن الانسان وحده بما هو فالجواب
ههنا يكون بالحد وهو الحيوان الناطق وهو مقول في جواب ما هو
بحسب الخصوصية المحضة لانه لا يصلح جوابا من غير هذا السؤال و
اعلم ان المسئول عنه بما هو ههنا لما كان واحدا من افراد الجزئيات
للمتكثرة في القسم الثالث كان الجواب هو الجواب الاول اعني كمال
المشترك مع انضمام ما يختص بهذا الجزئي من الفصول كالناطق
ويكون الجواب في الحالين مختلفا اعني الجواب عن الانسان حالة
انفراده بالسؤال مخالف للجواب عنه حال اشتراكه في السؤال
مع غيره كما بيناه قوله واعمهما اعني ما يقال على مختلفات
الحقايق في جواب ما هو بالشركة هو الجنس لكل واحد منها
وهي انواعه اقول المقولان في جواب ما هو المتقدمان اعني
المقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة والمقول في جواب ما هو
بحسب الخصوصية المحضة اعمهما هو الاول وهو المقول على مختلفات
الحقايق كالحيوان ويقال له الجنس لكل واحد من المختلفات
بالحقيقة وهي انواعه كالانسان والفرس وغيرهما وحده انه الكلي

المقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو قال وقد يتصاعد
الاجناس الى ما لا جنس له فوقه وهو جنس الاجناس اقول
قد يترتب الاجناس في التصاعد اذا كان لماهية واحدة اجناس كثيرة بعضها
فوق بعض ولا يجب ترتبها لجواز ان يكون لماهية جنس واحد لا جنس
فوقه لكن ينتهي في التصاعد الى جنس ليس فوقه جنس ويسمى جنس
الاجناس كالجوهر وانما وجب انتهاؤها في التصاعد لانه لولا ذلك لزم
تركب الماهية من اجزاء غير متناهية ويلزم وجود علل ومعلولات لا
متناهية وهو محال قال ويتنازل الانواع الى ما لا نوع تحته
بل تحته الاشخاص وهو نوع الانواع اقول كما وجب انتهاء
الاجناس في التصاعد وجب انتهاء الانواع في التنازل الى نوع
لا نوع تحته ويسمى نوع الانواع كالانسان فانه لا نوع تحته بل
الاشخاص المختلفة بالعدد لا غير لانه لولا انتهاء الانواع في التنازل
لما تحصلت الاشخاص فلم يكن النوع نوعا حقيقيا ولما كان النوع
هو المندرج تحت غيره كان نوع الانواع هو المندرج تحت جميع
الانواع التي هي فوقه وكان نوع الانواع اسما للنوع الاخير ولما
كان الجنس هو الذي يندرج غيره تحته كان جنس الاجناس اسما
لما فوق الاجناس كلها قال وكل من المتوسط جنس لما
تحته نوع لما فوقه اقول المتوسطات من الاجناس والانواع
يقال لكل واحد منها انه جنس باعتبار صدقه على كثيرين مختلفين

بالحقايق

بالحقايق وانه نوع باعتبار اندراجه تحت غيره وهذا النوع هو النوع
الاضافي وحده انه الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو
قولا اوليا ثم اقسام الجنس اربعة العالي والسافل والمتوسط والمفرد
ولم يذكره المص لعدم مثاله وقد ذكرنا في كتاب الاسرار نسبة كل واحد
من مراتب الجنس الى كل واحد من مراتب النوع بالعموم والخصوص
والمباينة ومايقال في جواب ما هو على ما تكثرت بالعدد
نوع لتلك المتكثرة ويكون بمعنى اخر لفظ النوع يشترك بين
معنيين احدهما الاضافي وقد تقدم والثاني الحقيقي الذي هو احد الكليات
الخمس وهو المقول على كثيرين متفقين بالعدد فقط في جواب ما هو
فبقيد الاختلاف بالعدد يخرج الجنس والعرض العام وبتقييد المقولية في
جواب ما هو يخرج الفصل والخاصة وهذا المعنى غير المعنى الاول لافتراقهما
في الحد والحقيقة وتباينهما باعتبار الوجود اذ الحقيقي معتبر بالقياس
الى ما تحته والاضافي معتبر بالقياس الى ما فوقه وجواز تركب الحقيقي
وبساطته ووجوب تركب الاضافي من الجنس والفصل ووجود الحقيقي
بدون الاضافي كما في البسايط والاضافي بدونه كما في الاجناس
المتوسطة وقد يتفقان في التوارد على حقيقة واحدة كالنوع السافل
فبينهما عموم من وجه والذي يقال في جواب ما هو في
جوهره اعني خصوصية كل نوع هو فصل مقوم لذلك النوع ولما
تحته مقسم لجنسه ولما فوقه قوله كل واحد من الانواع المندرجة

ويكون اعم من النوع الاول والمفروض بين جميع مراتب الاجناس لامتناع ان يكون ما تحتها النوع وما فوقها واحد الا جناس منه التباين اي السافل والمتوسط عموم من وجه منه التباين من النوع ان العالي والمتوسط والمنفصل ادا ما بين جنس السافل والنوع المتوسط العالي فلحصيص وصدق ترتبا حتى نقطه كالسواد والحيوان والسافل وما بين جنس احدهما بدون الاخر في الجسم والحيوان وافتراقهما في السواد والنوع المتوسط فيتحققهما وافتراقهما في الجسم النامي واما الجنس المتوسط والنوع العالي فيصدقهما معا في الجسم وافتراقهما في الجسم النامي والسواد وما بين الجنس والنوع المتوسطين فيصدقهما في الجسم النامي وافتراقهما في الجسم والحيوان

تحت جنس يختص بشيء يميزه عن الآخر مغاير لما به الاشتراك وهو خصوصية
كل نوع من تلك الانواع وتلك الخصوصية لما كانت مميزة كانت صالحة
للجواب عن السؤال بأي ما هو فان الطالب باي انما يطلب التميز ولا
يصلح لجواب ما هو لانه يدل على الماهية بالالتزام وهو مجتنب عنه في
جواب ما هو وذلك كالناطق فانه اذا سئل عن الانسان فقيل اي
حيوان كان الجواب هو الناطق فهو يفيد التميز واعلم ان التميز
قد يكون ذاتيا وجوهريا وقد يكون عرضيا فالذي يفيد التميز الذاتي
هو الفصل والذي يفيد التميز العرضي هو الخاصة فانها تفيد التميز لكنه
عرضي لا جوهري فلهذا قيد في الفصل بقوله في جوهره فرسم الفصل
اذا هو كلي مقول في جواب اي شيء هو في جوهره ولما كان الفصل مقوما
للنوع كان مقوما لما تحته لان النوع ح يكون جزءا لما تحته وجزء الجزء
جزء ولما كان الفصل مميزا لبعض افراد الجنس عن بعض كان مقسما له بمعنى
انه يقتضي انقسام الجنس الى طبيعتين احديهما نوع ذلك الفصل والاخرى
غيره ح يكون مقسما لما فوقه لان وجود السافل في طبيعتين يقتضي
وجود العالي فيهما **قال** فالكليات الذاتية جنس او فصل او
نوع **اقول** وجه انحصار الكلي اما ان يكون ذاتيا او عرضيا لانه اما
مقوم اولا والاول الذاتي والثاني العرضي وسيأتي بيان اقسامه و
الذاتي اما ان يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات وهو النوع او جزءا
منها وهو اما ان يكون تمام المشترك بينها وبين نوع ما من الانواع

او لا يكون والاول هو الجنس والثاني اما ان يكون مختصا بتلك الماهية وهو
الفصل او يكون مشتركا ويكون مساويا لتمام المشترك والا لكان اعم منه
فان كان كال المشترك كان جنسا والمقدر خلافه والا عاد البحث في اذا
كان مساويا لتمام المشترك كان فصل جنس فكان فصلا قوله والعرضي
ان عرضت نوعا واحدا فقط سواء شملها او اختصت ببعضها فهي خاصة
وان شملته وغيرها فهي عام وهي هي الخمسة اقول هذا قسمان
عرضي وهو اما ان يختص بحقيقة واحدة سواء شملها او اختص ببعض
افرادها وتسمى الخاصة وهو كلي مقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط
قولا عرضيا واما ان لا يختص بحقيقة واحدة بل يوجد فيها وفي غيرها
هو العرض العام فانقسمت الكليات الى هذا الخمس اعني الجنس والفصل
والنوع والخاصة والعرض العام وهذه هي الخمسة المعروفة التي تركب منها
الحدود والرسوم ذكر ... في المقولات من الاجناس العالية
اقول الجوهر لما فرغ من البحث عن المعقولات الخمس العارضة لهذه المعقولات
العشرة شرع في البحث عنها وان لم يكن من علم المنطق لان موضوع
المنطق هو المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى
فكيف يبحث عن المعقولات الاولى على انه جزء من علمه فانه يكون دورا
بل قد يبحث عنها فيه للاستعانة به على تحصيل الاجناس والفصول
فيكون معينا على استنباط الحدود والرسوم وان لم يكن من هذا العلم
اذا عرفت هذا فالمقول الاجناس العالية التي يندرج تحتها جميع الاجناس

قيل لان البحث عن المعقولات الاولى على انه جزء من المنطق موقوف على تعقل المنطق حتى يصح الحكم بالجزئية وهو موقوف على المعقولات الثانية التي هي موضوعه ضرورة توقف البحث عن الشيء على العلم بموضوعه والمعقولات الثانية انما تعرض للمعقولات الاولى فيكون موقوفا عليها ضرورة توقف العارض من حيث هو عارض على المعروض فيلزم توقف المعقولات الاولى على نفسها بالمرتبة

عشرة هي المقولات المذكورة في هذا الفصل احدها الجوهر وقد اختلف
في انه جنس ام لا فاكثر الاوائل على ان الجوهر جنس لاشتراك افراده فيه
وامتناع تحققها دونه وتساويها فيه وهذه خواص الجنس اما المتاخرون
فانهم منعوا من جنسيته لوجوه احدها انا قد نعقل كثيرا من الماهيات ونشك
في جوهريتها والجنس لا يشك في ثبوته للماهية وثانيها ان افراده متفاوتة
فيه فان المجردات اولى بالجوهرية من المقارنات والشخصيات
اولى من الكليات لتقدمها عليها وفيه على حسب مراتب القرب من الشخصيات
والبعد عنها ولا شي من اجزاء الماهية متفاوت فيه وثالثها ان
فصوله ان كانت جواهر دخل الجنس في طبيعة الفصل والا لتقوم الجوهر بالعرض
وغير ذلك من الوجوه التي ذكرناها وذكرنا الاعتراض على اكثرها في
كتاب الاسرار قوله وهو موجود لا في موضوع والموضوع محل
يوجد متقوما دون ما يحل فيه اقول الحال والمحل لا يوجدان يكون
لاحدهما حاجة الى الاخر فان كان المحل مستغنيا عن الحال والحال
محتاجا اليه سمي المحل موضوعا والحال عرضا وان كان بالعكس سمي
المحل مادة والحال صورة فالموضوع والمادة قد اشتركا في المحلية
الا ان الموضوع محل مستغن والمادة محل محتاج كما اشترك العرض
والصورة في الحالية الا ان العرض حال محتاج والصورة حال مستغن
فالموضوع اخص من مطلق المحل فعدمه اعم من عدم المحل اذا عرفت
هذا فنقول رسم الاوائل الجوهر بانه موجود لا في موضوع اي انه

ماهيته وحقيقته اذا وجدت في الاعيان كانت لا في موضوع والا
لكان الشك في وجوده يقتضي الشك في جوهريته وكانت جوهريته
بالفاعل كما ان وجوده به وهو محال وهذا الرسم يشمل الجواهر المجردة
والمقارنة واما المجردة فظاهر واما المقارنة فلانها وان كانت
في محل الا انها ليست في موضوع قال والحال فيه عرض كما ان
المادة محل يتقوم بما يحل فيه والحال فيها هو الصورة اقول
العرض هو الحال في الموضوع على ما بيناه والمادة محل الصورة متقومة
بالحال على ما بيناه قال فالصورة والمادة والجسم المركب منهما
جواهر وكذا المفارقات اعني العقل والنفس اقول هذه
اقسام الجواهر لان الجوهر اما ان يكون محلا او لا فان كان الاول فالمادة و
الثاني اما ان يكون مركبا من الحال والمحل او لا والاول الجسم و
الثاني اما ان يكون متعلقا بالبدن بالتدبير او لا والاول النفس و
الثاني العقل وكلها جواهر لاشتراكها في كونها موجودة لا في موضوع
وان كان بعضها موجودا في محل لانه لا يلزم من نفي وجودها في موضوع
نفي وجودها في المحل مطلقا قال ومنها الكم وهو ما بالذات يقبل
المساواة واللامساواة بالتطبيق اقول الكم احد الاجناس
العوالي وله خواص منها انه الذي لذاته يقبل المساواة واللامساواة
بالتطبيق وهو الذي جعله المصنف رحمه الله تعالى معرفا له وذلك لان
المساواة وعدمها قد يلحقان الاشياء باعتبار المقادير الحالة فيها

اي لا في محل يتقوم به ولا نعني به ان يكون موجودا بالفعل لا في موضوع

حالا او لا والاول الصورة والثاني اما ان يكون

الحاصل الكم

والاعداد او باعتبار حلولها فيها وقد يلحقان الاشياء لذواتها والذي
يلحقه المساواة واللامساواة لذاته هو الكم فان العددين لذاتيهما
يقال عليهما التساوي والتفاوت وكذا الخطين والسطحين والجسمين
اما الجسم الطبيعي فانه انما يقال له انه مساو لجسم آخر طبيعي او متفاوت
له باعتبار حلول المقدار فيه فتقييد القبول بالذات يخرج ما يقبل لا لذاته
وانما قال بالتطبيق لان التساوي وعدمه بين الشيئين قد يكون باعتبار
التطبيق بان نطبق احدهما بقدر ما على الآخر بان نجعل المبدأ في احدهما
مقابلا للمبدأ في الآخر والثاني للثاني وهكذا وقد يكون لا باعتبار التطبيق
كالتساوي في ثقل مثلا وفي العموم والخصوص وغير ذلك مما يقال عليه
التساوي وعدمه وانما يكون المساواة وعدمها من خواص الكم اذا
اعتبر بالتطبيق. وينقسم الى متصل قار وهو الخط والسطح والجسم
او غير قار وهو الزمان والى منفصل وهو العدد والثلاثة الاول
مختص بالوضع دون الاخيرين. اقول لا بد في الكم من جزء اما
بالفعل كما في العدد او بالقوة كما في المقدار اذا عرفت هذا فنقول الكم
اذا انقسم فاما ان يكون بين اجزائه حد مشترك يكون بداية لاحد القسمين
ونهاية للآخر وهو المتصل واما ان لا يكون وهو المنفصل والاول اما
ان يكون قارا يوجد اجزاؤه دفعة واحدة او غير قار والقار اما ان ينقسم
في جهة واحدة وهو الخط او في جهتين وهو السطح او في جهات
ثلاثة وهو الجسم التعليمي وغير القار وهو الزمان والثاني وهو المنفصل

هو بعد ولا غير وشبه الاول اعني الخط والسطح والجسم تختص بالوضع اعني بقبول الاشارة
الحسية بانه هنا او هناك دون الاخرين لان الزمان والعدد ليسا في جهة حتى ههنا ر
يقبلا الاشارة الحسية ومنها الكيف وهو هيئة قارة لا تقتضي قسمة
ولا نسبة ... الكيف احد الاجناس العوالي ورسمه بانه هيئة قارة لا يوجب
تصورها تصور شيء خارج عن حاملها ولا تقتضي القسمة واللاقسمة في محلها
اقتضاء اوليا فقولنا هيئة ليشمل جميع الاعراض ويخرج به الجوهر وقولنا قارة يخرج
عنه الزمان ومقولتا ان يفعل وان ينفعل وقولنا لا يوجب تصورها تصور شيء
خارج عنها يخرج عنه المقولات النسبية وقولنا لا تقتضي القسمة واللاقسمة يخرج
عنه المقدار والنقطة والوحدة وقولنا اقتضاء اوليا ليدخل في الكيف العلم
بالاشياء الغير المنقسمة فانه يقتضي اللاقسمة لا اقتضاء اوليا بل باعتبار المعلوم
وهذا الحد اولى من حد من عرفه بانه ... لانه يدخل فيه النقطة والوحدة والان مع
انها ليست من الكيف وقد يتضاد ويشتد ويضعف
من الكيف ما يتضاد في افراده كالسواد والبياض بخلاف الجوهر والكم فان التضاد
منتف عنهما وايضا من الكيف ما يقبل الشدة والضعف كالسواد والبياض كما في
الجوهر فان الجسم يشتد في سواده الى ان يبلغ الغاية ثم ياخذ في الضعف
الى ان يبلغ غاية البياض وهذه اي صفة وهي قبول الاشتداد والضعف لا توجد
في الكم فانه لا يعقل ثلثة اشد من ثلثة اخرى ولا خط اشد في خطيته من خط اخر وان
كان ازيد فان الزيادة غير الشدة ولا توجد في الجوهر لان معنى الاشتداد وهو اعتبار
المحل الواحد الثابت الى حال فيه غير قار يتبدل نوعيته ويوجد في كل آن نوع من
تلك الانواع من غير ان يبقى آنين بحيث يكون في كل آن متوسطا بين ما يوجد

في جهتين ر

الثالث الكيف

غاية السواد ر

الخاصة ر

في ذلك الان وما يكون قبله وبعده وهذا لا يعقل الا في العرض وفي هذا الموضع مباحث
دقيقة ذكرناها في كتبنا العقلية ف فمنه ما يختص بالكميات كالاستقامة
والشكل والزوجية ومنه الانفعاليات والانفعالات وهي المحسوسات
كحمرة الدم والخجل ومنه الملكة والحال ويختص بذوات الانفس كصحة
المصحاح وغضب الحليم ومنه القوة واللاقوة كالمصحاحية والصلابة وما
يقابلهما ش اقسام الكيف اربعة احدها الكيفيات المختصة بالكميات اما المتصلة
كالاستقامة والانحناء والشكل او المنفصلة كالزوجية والفردية وثانيها الكيفيات
المحسوسة فان كانت راسخة سميت انفعاليات كحمرة الدم وان كانت غير راسخة
سميت انفعالات كحمرة الخجل وثالثها الكيفيات النفسانية فان كانت راسخة
وهي الملكات كالعلوم وصحة المصحاح وان كانت غير راسخة فهي الحالات
كالظنون وغضب الحليم ورابعها الكيفيات الاستعدادية فان كان الاستعداد
نحو الدفع يسمى القوة كالصلابة والمصحاحية وان كان نحو الانفعال فهو اللاقوة
كعدم الصلابة وعدم المصحاحية ومنها المضاف وهو ما يعقل بالقياس
الى غيره ولا وجود له سوى ذلك كالابوة والبنوة وقد يعرض للمقولات
جميعا ش المضاف من الاجناس العالية وفيه مباحث احدها في رسمه
هو الذي يعقل بالقياس الى غيره ولا وجود له سوى ذلك وتحقيق هذا الرسم
ان من الماهيات ما يستقل بالمعقولية من غير حاجة الى غيره يقاس اليه ومنها
ما لا يعقل الا بالقياس الى غيره والثاني هو المضاف وهو قسمان حقيقي
ومشهوري وذلك لانه اذا عقل بالقياس الى غيره فاما ان يكون له وجود

لاقوة له ر

الرابع المضاف

فاما

خاص سوى ذلك وهو المضاف المشهوري كالاب والابن فان للاب وجود
مغاير لمعقوليته بالقياس الى غيره واما ان لا يكون له وجود سوى معقوليته
بالقياس الى غيره وهو المضاف الحقيقي كالابوة والبنوة وهو المراد هنا وثانيها
اختلف الناس في وجود الاضافة فاثبته جماعة لان فوقية السماء ليس امرا تقديريا
لا غير بل هو امر متحقق ثابت خارج الذهن وهو غير السماء وغير العدم الصرف
فهو ثابت وانكره جماعة واستدلوا بان الاضافة لو كانت موجودة وهي عرض
لافتقرت الى المحل ويكون حلولها في ذلك المحل اضافة اخرى ويلزم التسلسل اجاب
الشيخ عنه بان من المضاف ما هو مضاف بذاته ومنه ما هو مضاف باعتبار
غيره وهذا الاخير يرجع الى الاول وينقطع التسلسل وذلك لان الابوة مثلا مضافة
لذاتها الى الابن وحلولها مضاف لذاته الى المحل فانقطع التسلسل وهذه خلاصة
ما ذكره الشيخ وهو غير واف بالمطلوب لان السائل لم يلزم التسلسل باعتبار ان
المضاف دائما انما يكون مضافا باضافة مغايرة له وانما يلزم التسلسل — لكن الزم له
من حيث ان الاضافة اذا كانت موجودة كانت عرضا فيكون حالة في
محله ويكون هناك اضافتان احديهما الابوة وثانيهما الحلول وكل واحدة
منها مضاف لذاته الى غيره لكن الحلول من حيث انه عرض موجود يفتقر — لانه لا
الى محل فيكون حلوله في ذلك المحل اضافة اخرى ويلزم التسلسل وكلام
الشيخ يصلح جوابا على تقدير ايراد السؤال على الوجه الاول اما على هذا
الوجه فلا وثالثها اعلم ان الاضافة قد تعرض لجميع المقولات
اما للجوهر فكالاب والابن مثلا واما الكم فكالاعظم والاصغر واما الكيف

فكالاسخن والابرد واما المضاف فكالابعد والاقرب واما الاين فكالاعلى
والاسفل واما المتى فكالاقدم والاحدث واما الوضع فكالانتصب واما
الملك فكالاكسى واما الفعل فكالاقطع واما الانفعال فكالاشد تسخنا قال
ومنها الوضع كالنصب وهو هيئة للجسم يعرض من نسبة بعض اجزائه
الى بعض لوقوعها في الجهات كالقيام والانتكاس اقول الوضع يقال
بالاشتراك على معان احدها قبول الاشارة الحسية وثانيها نسبة يعرض
للجسم بسبب انتساب بعض اجزائه الى بعض وبسبب انتساب بعض الى امور
خارجة عنه كالقيام والانتكاس فان القيام انما يتحقق بنسبتين احدهما
للجسم بالنظر الى اجزائه والثانية بالنظر الى امور خارجة لكون رأسه من
فوق ورجليه من اسفل ولولا اعتبار النسبة الثانية لكان الانتكاس قياما
واشار المص الى النسبة الثانية بقوله لوقوعها في الجهات قال ومنها الاين
وهو كون الشيء في مكانه كالماء في الكوز اقول الاين احد الاجناس العالية
وهو عبارة عن نسبة الشيء الى مكانه بالكون فيه وهو امر مغاير للمتمكن
والمكان لافتقاره في تحققه اليهما مثل كون الماء في الكوز وهو حقيقي
وغير حقيقي فالحقيقي هو كون الشيء في مكانه المختص به وغير الحقيقي مثل
كون زيد في الدار وفي السوق قال ومنها متى وهو كون الشيء في زمانه
كقيام زيد الساعة اقول متى احد الاجناس العالية وهو عبارة عن كون
الشيء في زمانه او في طرفه وهو مغاير للشيء والزمان على ما سلف في الاين
كقيام زيد الساعة قال ومنها الملك والجدة وله وهو التملك

الثاني من الوضع ك

الثالث من الاين ك

السابع مقولة متى ك

للشيء

الثامن الملك والجدة ك

للشي

١٧

للشيء وقيل كون الشيء مشمولاً بما ينتقل بانتقاله كالتقمص والتختم اقول

الملك احد الاجناس العالية قال الشيخ ابو علي رحمه الله في الشفاء مقولة الملك

لا احققها ويشبه ان تكون عبارة عن كون الشيء مشمولاً بغيره منتقل

بانتقاله كالتقمص والتختم اما المصنف رحمه الله تعالى فانه جعلها عبارة عن نسبة

التملك للشيء قال رحمه الله وباعتبار وقوع الاشتباه فيها وضع الاوائل

لها الملك والجدة ولم يوضحوا معانيها واشكل عليه بان التملك من

باب المضاف ويمكن ان يمنع من ذلك وان كانت الاضافة عارضة

لها قال ومنها ان يفعل وان ينفعل وهما هيئتان غير قارتين

تعرضان للمؤثر والمتأثر ما دام التأثير والتأثر كالاحراق والاحتراق

في النار والحطب اقول مقولة ان يفعل احد الاجناس العالية وكذا مقولة

ان ينفعل فان يفعل هيئة غير قارة تعرض للمؤثر ما دام يؤثر كالاحراق

في النار وان ينفعل هيئة غير قارة تعرض للمتأثر حالة ما تأثر كالاحتراق

في الحطب ولا يقالان على الفعل والانفعال بعد استقرارهما ونفاذ الفعل

بل في حالة الفعل والانفعال قال وهذه هي المقولات العشر وكون

التسعة عرضاً عرضي لها اقول هذه المقولات العشر هي الاجناس العالية

ولا جنس سواها والوقوف على ذلك من علم الامور واحد من هذه

العشرة جوهر والتسعة الباقية اعراض وصدق العرض عليها صدق

العارض على معروضه لا صدق الجنس على انواعه لان معنى العرض هو المعروض

لشيء وهو نسبة العارض الى المعروض فهو متأخر والجزء متقدم ولان كثيراً

التاسع ان يفعل
العاشر ان ينفعل

في التقابل والمتقابلان

من المقولات نعلم حقايقها ونشك في عرضيتها فلا يكون العرض جنساً
قال والمتقابلان شيئان يمتنع تعلقهما معاً بموضوع واحد وينسبان
اليه من جهة واحدة ويعقل ويوجد احدهما بازاء الآخر او في غاية
البعد عن الآخر اقول هذا رسم المتقابلين ويفهم منه معنى التقابل فقولنا شيئان شامل
للمتقابلين وغيرهما وقولنا يمتنع تعلقهما بموضوع واحد احترزنا به عن غير
المتقابلين مما لا يمتنع تعلقهما بموضوع واحد كالسواد والحركة وقولنا
ينسبان اليه احترزنا به عن موضوع لا يصح نسبة الشيئين اليه كالسواد
والحركة اذا نسبا الى المجردات فانهما شيئان يمتنع تعلقهما بالمجردات وليسا
بمتقابلين لما لم يصح نسبتهما اليه وقولنا من جهة واحدة احترزنا به عن
الاضافتين اذا تعلقتا بموضوع واحد لا من جهة واحدة فانهما لا يتقابلان
كابوة زيد لعمرو وبنوته لخالد اذا عرفت هذا فالمتقابلان ان عقل احدهما
بازاء الآخر فهما المتضايفان وان وجد احدهما بازاء الآخر فهما العدم
والملكة ان اختصا بموضوع واحد والا فهما السلب والايجاب وان وجد
احدهما في غاية البعد من الآخر فهما الضدان قال واقسام التقابل
اربعة اولها الايجاب والسلب كقولنا فرس ولا فرس وزيد
كاتب وزيد ليس بكاتب وهو بحسب القول وثانيها التضايف وقد
مر ذكره وثالثها التضاد ورابعها الملكة والعدم اقول المتقابلان
اما ان يكونا وجوديين او يكون احدهما وجوديا والآخر عدميا والثاني اما
ان ينظر الى الوجود الى رجى فالاول هو تقابل السلب والايجاب اخذ

في اقسام التقابل

والعدم في اللفظ والقول لا غير
او بالنسبة الى الوجود

بالنسبة

بالنسبة الى المفردات كقولنا فرس ولا فرس او الى المركبات كقولنا زيد كاتب
وزيد ليس بكاتب وهذا التقابل بحسب اللفظ والقول والثاني هو تقابل العدم
والملكة كتقابل البصر والعمى واما اذا كانا وجوديين فاما ان يكون بينهما
غاية البعد او يكون احدهما معقولا بالقياس الى الاخر والاول التضاد
كتقابل السواد والبياض والثاني التضايف وقد مضى بيانه في المقولات
قوله والمشهور ان الضدين امران يتعاقبان على موضوع ولا يمكن
ان يجتمعا فيه كالذكورة والانوثة والتحقيق يقتضي كونهما موجودين
في غاية التخالف تحت جنس قريب يصح منهما ان يتعاقبا على موضوع
ويرتفعا عنه كالسواد والبياض … تقابل الضدين يصدق في المشهور …
اخر اما في المشهور فيطلق التضاد على كل امرين يتعاقبان على موضوع واحد ولا
يمكن ان يجتمعا فيه سواء كانا وجوديين او احدهما وجوديا وسواء اندرجا تحت
جنس قريب او لا كما يجعلون الذكورة ضد الانوثة واما بحسب التحقيق وهو
مصطلح الحكماء فيطلق الضدان على كل وجوديين بينهما غاية التباعد بشرط
اندراجهما تحت جنس قريب يصح منهما ان يتعاقبا على موضوع واحد
وارتفاعهما معا عنه فقولنا وجوديين يخرج منه العدم والملكة كالذكورة
والانوثة وقولنا بينهما غاية التباعد يخرج منه الحمرة والخضرة مثلا
وقولنا تحت جنس قريب ليخرج عنه مثل العشق الذي هو مستفاد
من افراط قوة جذب والانتقام الذي هو من افراط قوة الدفع
قوله واما الملكة فالمشهور انهما امران يوجب في موضوع وقتا ما

ويمكن ان ينعدم عنه ولا يوجد بعده كالابصار والعدم انعدامها
عنه فى وقت امكانها كالعمى والتحقيق يقتضى امنا ما يثبت
الى موضوع يكون طبيعة ذلك الموضوع الشخصية او النوعية
او الجنسية قابلة له كالزوجية والعدم عدمها بالنسبة الى قابلها
كالفردية كما اختلف تفسير الضدين بحسب الشهرة والتحقيق كذلك
اختلف تفسير الملكة بحسب الشهرة والتحقيق اما بحسب الشهرة فانها عبارة
عما يوجد فى موضوع وقتا ما ويمكن ان ينعدم ولا يوجد بعده كالابصار
لا الابصار الفعلى بل القوة على الابصار ولا القوة مطلقا كالجنين
بل القدرة على الابصار ويمكن ان ينعدم عن الموضوع اى يستحيل
الى العدم من غير عكس والعدم انعدام تلك الملكة وارتفاع ذلك
التهيؤ كالعمى فانه ليس عدم البصر مطلقا بل عدمه فى وقت امكانه
وتهيؤ الموضوع له واما بحسب التحقيق فان الملكة ما يثبت الى موضوع
قابل له لا يجب طبيعته شخصية لا غير بل يجب طبيعته نوعية او
جنسية وذلك كالبصر بالنسبة الى الاكمه فان طبيعته الشخصية وان لم
تكن قابلة له الا ان طبيعته نوعه وهى الانسانية قابلة له وبالنسبة
الى العقرب فان الابصار غير ممكن لشخص العقرب ولا لنوعها بل ممكن
لجنسها لكونها حيوانا قال وظاهر ان حكم هذين القسمين
فى العموم بحسب الاعتبارين متعاكس اى ظهر من تفسير التضاد
والملكة بحسب الشهرة والتحقيق تعاكسهما فى العموم والخصوص وذلك

لان التضاد بحسب الشهرة قد بينا انه لا يشترط فيه كونهما وجوديين

ولا غاية التباعد وبحسب التحقيق يشترط فيه ذلك فالتضاد بحسب الشهرة اعم منه

بحسب التحقيق واما الملكة فانها بحسب الشهرة عبارة عن تهيؤ الموضوع الشخصي

او النوعي او الجنسي للشيء والعدم ارتفاع ذلك التهيؤ عن ذلك الموضوع

اذا ثبت هذا فالملكة بحسب الشهرة اخص منه بحسب التحقيق وقد كان التضاد

بحسب الشهرة اعم منه بحسب التحقيق فتعاكس حكمهما في العموم بحسب الشهرة والتحقيق

قال والمتقدم والمتاخر قد يكونان بالزمان كالاب وابنه او بالذات

كالعلة ومعلولها او بالطبع كالواحد والاثنين او بالوضع كالصف

الاول والثاني او بالشرف كالعالم والمتعلم وكذلك ثم وما في هذا الفصل

لا يتعلق بهذا العلم ولكنه نعتبر فيه ا الحكماء حصروا انواع التقدم في هذه الخمسة

ولم نقف لهم على برهان يدل على حصر ذكر بل باستقراء ونقضه المتكلمون بان

يتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض واعتذارات الفلاسفة فيه ضعيفة ذكرنا

وبينا ضعفها في كتابي الاسرار والمناهج واذا عرفت هذا فنقول التقدم

يقال عند الاوائل بخمسة معان احدها التقدم بالزمان وهو ظاهر كتقدم

الاب على الابن بمعنى ان للاب وجودا في زمان وللابن وجودا في

زمان اخر وزمان الاب متقدم على زمان الابن فيقال للاب انه متقدم

على الابن بالزمان وثانيها التقدم بالذات وهو التقدم بالعلية كتقدم

الشمس على الضوء وحركة الاصبع على حركة الخاتم فانا نعلم لولا

حركة الاصبع لم يتحرك الخاتم فهذا الترتيب العقلي هو المعنى

فحينئذ التضاد بحسب

ذلك الموضوع الشخصي للشيء والعدم ارتفاع التهيؤ عن ذلك الموضوع وبحسب التحقيق عبارة عن تهيؤ م م

في انواع التقدم والتاخر

لكل واحد

بالتقدم بالعلية وهو خفي عند جماعة من الناس وثالثها التقد[م]
بالطبع وهو كتقدم الواحد على الاثنين فانه لولا الواحد لم تحق[ق]
للاثنين وجود وقد يتحقق الواحد وان لم يكن الاثنان موجود[ين]
فهذا الترتيب العقلي المعلوم هو المراد بالتقدم وبين الاول ان المتقدم
هناك كان كافيا في وجود المتاخر يجب يستحيل انفكاكه عنه والمتقدم
هنا ليس علة تامة في المتاخر اذ قد يمكن وجود المتقدم وان لم يكن
المتاخر باتيا ورابعها التقدم وبالرتبة اما الرتبة الحسية كتقدم الصف
الاول على الصف الثاني بالنسبة الى الامام او الرتبة العقلية كتقدم
الجنس على النوع ان اعتبر الترتيب بالنسبة الى العموم وخامسها التقدم
بالشرف والفضيلة كتقدم العالم على متعلم واذا عرفت اضاف التقدم
فاعرف منها اضاف المتاخر وهو ظاهر وكذا اضاف المعية الا في
المعية بالعلية لاستحالة اجتماع العلتين على معلول واحد
والمصنف اطلق ذلك وليس بجيد وهذا الفصل
خارج عن هذا الفن لما بيناه لكنه مفيد فيه
لاحتياج المنطقي في اكتساب الحدود والمقدمات
اليه لانه متى لم يعرف اي محدوده وكل واحد من
جدي مطلوبه تحت اي جنس من الاجناس
العالية يقع لم يقدر على تحصيل الفصول
والحدود الوسطى

تطبيع والفرق
بينها بهذا النوع

١٧

في القضايا واحوالها وجود الشيء في الكتابة بحسب الاغلب
يدل على وجوده في العبارة وهو دائما يدل على وجوده في الاذهان
وهما بالوضع وهو على الذي في الاعيان وهو بالطبع والاطراف
بتوسط الاوساط لما فرغ عن البحث من المفردات المفيدة
لاكتساب التصورات شرع في المركبات اعني القضايا واحكامها
المفيدة لاكتساب التصديقات وقبل ان نشرع في المقصود نمهد
قاعدة دالة على العلاقة الراسخة بين اللفظ والمعنى بحيث يؤثر احوال
اللفظ في احوال المعنى اذا عرفت هذا فنقول للشيء وجود في الاعيان
ذاتي له لا بالنظر الى اذهان المتصورين ووجود في الاذهان اذا تصور
وحصلت صورته في ذهن المتصور له ووجود في العبارة اذا تلفظ
باسمه الدال عليه ووجود في الكتابة اذا رقم صورة تدل على اللفظ الدال
عليه فالوجود في الكتابة يدل غالبا على وجوده في العبارة لا دائما
اذ قد يوجد كتابة من غير تلفظ بعبارة بل قد ينتقل الذهن منها الى
المعنى من غير ذكر المكتوب اما الوجود في العبارة فانه دائما يدل على
وجوده في الذهن اذ المتلفظ بالاسم انما يتلفظ به اذا تصور معناه
اما اجمالا وتفصيلا وهاتان الدلالتان وضعيتان تختلف باختلاف
الاوضاع واما دلالة ما في الذهن على ما في الخارج فهي طبعية لا تختلف
باختلاف الناس واعلم ان دل الوجود على الخارجي بحسب الحقيقة وعلى
الباقية بحسب المجاز واعلم ان الاطراف يدل بعضها على بعض بحسب توسط

الا وساطه كدلالة الوجود في الكتابة على الوجود الخارجي فانها انما هي بوسائط
دلالة الكتابة على العبارة ودلالة العبارة على الوجود الذهني ودلالة
الذهني على الخارجي ... الاقاويل انواع منها التقييدي وهو في
قوة المفردات كالحيوان الناطق فهو بمنزلة الانسان ... القول
هو اللفظ المركب وهو اما تام او غير تام فغير التام اما تقييدي وهو ان يكون
الجزء الثاني قيدا للاول تخصص به كالحيوان الناطق وهو في قوة المفرد
لدلالته على ما دل عليه الانسان وهو لفظ مفرد وهذا النوع من المركب
هو المستعمل في الحدود والرسوم واما غير تقييدي وهو غير مستعمل في شيء من
الصناعات الا بانضمام غيره اليه كقولنا زيد في ... ومنها الخبري الدارم
وهو الذي يعرض له لذاته ان يكون صادقا او كاذبا ويسمى
قولا جازما وقضية وهما اخص بالعلوم وسائر الانواع
كالاستفهام والامر والتعجب وغيرها اخص من بالمحاورات
فهو النوع الثاني من انواع المركب هو التام وهو اما ان
يكون محتملا للصدق والكذب لذاته او لا يكون والاول هو الخبر والقضية
والقول الجازم كقولنا الانسان حيوان فانه يصح عليه توارد الصدق
والكذب لذاته وهذان النوعان اعني المركب التقييدي والخبري اخص
بالعلوم لان الاول يستعمل في الحدود والرسوم والثاني يستعمل في القياس
والاستقراء والتمثيل والثاني وهو الذي لا يحتمل الصدق والكذب لذاته
فاما ان يدل على طلب الفعل دلالة وضعية وهو الامر ان كان مع الاستعلاء

والثاني فالدعاء ان كان مع الخضوع والالتماس ان كان مع التساوي
ان لم يدل على طلب الفعل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والتعجب و
القسم والنداء وهذه المركبات اختصت بالمحاورات كما يستعمل مثل هذه
في الخطابة والشعر كما او اعلم ان هذه الانواع قد يحتمل الصدق
والكذب ايضا فان من قال ليت لي مالا يقال له صدقت او كذبت
بواسطة تمني للذاته وكذا من قال اضرب فانه يحتمل الصدق والكذب
باعتبار ارادة الضرب فبقيد قولنا لذاته يخرج هذه الانواع عن ان تكون
اخبارا قف وكل قضية يشتمل على جزئين ما يحكم عليه وما يحكم
به قف القضية هو القول المركب الذي يحكم فيه بصدق امر على
ما صدق عليه الاول او بصاحبته له او بمعاندته او سلبه في تلك
كقولنا الانسان حيوان فلا بد فيها من جزئين الصادق على الشيء
وهو المحكوم به والذي يصدق عليه المحكوم به وهو المحكوم عليه و
يشتمل ايضا على رابطة لكن الجزآن الاولان هما المادتان وكقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فقد حكمنا باستصحاب وجود
النهار بطلوع الشمس وكقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا فقد
حكمنا بالمعاندة بينهما قف والتاليف الاول لا يكون من مفردات
تام الدلالة واجزاؤه موضوع هو اسم لا محة ومحمول ويرتبط
بروابطه وبالاسلط بنا وتكون القضية ثنائية كقولنا
زيد كاتب وسلط فتصير ثلاثية كقولنا زيد هو كاتب و

في الفارسية لابد منها وهي لفظة است بل نقسم قوله التأليف

قسمان اول وثان فالتأليف الاول هو المؤلف من المفردات لانه اول

تأليف يقع في القضايا والثاني هو المؤلف من قضايا مؤلفة من مفردات

او غيرها فالاول وهو المؤلف من المفردات التام وهو اما اسمان او

اسم محكوم عليه وفعل محكوم به كقولنا الانسان حيوان والانسان

يكتب فالانسان وهو احد جزئي هذا التاليف وهو المحكوم عليه و

يسمى موضوعا ويجب ان يكون اسما لا يستحق له الاخبار عن معنى الافعال

والحروف بمجرد ذكرها والحيوان هو جزء ثان يسمى المحمول وهو قد يكون

اسما وقد يكون فعلا لصحة الاخبار بالقسمين ورابط ربط المحمول بالموضوع ع

وهو الجزء الثالث للقضية وهو الجزء الصوري للقضية وهي اعني

الرابطة قد يكون مذكورة في اللفظ فيسمى القضية ثلاثية لاشتمالها

على اجزاء الثلاثة كقولنا الانسان هو كاتب فان لفظة هو رابطة

بين الموضوع والمحمول وقد تحذف للعلم بها كقولنا الانسان كاتب

ويسمى القضية ثنائية وهذا في لغة العرب وقد يجب ذكر الرابطة في

بعض اللغات كالفارسية مع عدم العطف قوله والمؤلف هذا

التأليف حملية اما موجبة بحكم فيها بكون المحمول مقولا على

ما يقال عليه الموضوع سواء وضع ذات وحدها او مع صفة

كقولنا الانسان او الضاحك كاتب او سالبة كقولنا ليس

الانسان او الضاحك بكاتب اقول القضية المؤلفة من هذا التأليف

اعنى التاليف الاول يسمى حملية وهى اما موجبة او سالبة فالموجبة هى التى
يحكم فيها بكون المحمول مقولا على ما يقال عليه الموضوع سواء كان الموضوع
هو الذات او الذات مع الصفة مثال الاول قولنا الانسان كاتب
فان معناه ان ما يقال عليه الكاتب لكن الانسان يقال على نفسه لانه
نفس الذات لا صفة خارجة عنها مثال الثانى قولنا الضاحك كاتب
فان معناه ان ما يقال عليه الضاحك يقال عليه الكاتب لكن الضاحك
صفة مقولة على الانسان والسالبة هى التى يحكم فيها بسلب المحمول
عما يقال عليه الموضوع سواء كان الموضوع نفس الذات كقولنا الانسان
ليس بكاتب او صفة خارجة عنه كقولنا الضاحك ليس بكاتب
والتاليف الثانى يكون من القضايا والمؤلفة منها شرطية
يسمى جزآها مقدما وتاليا وهى اما متصلة ويسمى متصلة
كقولنا فى الايجاب ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وفى السلب ليس ان طلعت الشمس فالخفاش مبصرا ومعاندة و
يسمى منفصلة كقولنا فى الايجاب العدد اما زوج واما فرد
وفى السلب ليس العدد اما زوجا او منقسما بمتساويين
ورابطتهما ادوات الشرط والجزاء والعناد. التاليف الثانى
هو الذى يقع بين القضايا ولما كان الحكم بين القضيتين ليس بان
يكون احدى القضيتين هو الاخرى لان بعض الاقوال الجازمة لا يكون
هو البعض الاخر كما كان فى الحمليات فوجب ان يكون الحكم بينهما انما هو

الانسان يقال عليه الكاتب م

بلازمة بعض القضايا للبعض او بسلب الملازمة او بمعاندة بعضها
لبعض او بسلب المعاندة والا فلا تركيب بينهما اذا عرفت هذا فنقول
هذا النوع من التركيب يسمى شرطيا اما في المتصلة فبالحقيقة لوجود حرف
الشرط فيها واما في المنفصلة فبالمشابهة بينهما من حيث وقوع التركيب بين
القضايا فيهما ويسمى الجزءان في هذا التركيب مقدما وتاليا فالمقدم في
المتصلة هو الذي يقترن به حرف الشرط وهو قولنا ان كانت الشمس طالعة
مثلا والتالي هو الذي يقترن به حرف الجزاء وهو قولنا فالنهار موجود و
المقدم في المنفصلة غير متميز عن التالي بالطبع لان معاندة احد الشيئين
للاخر يستلزم معاندة الاخر له فايهما جعل المقدم صح وكانت القضية
واحدة بخلاف المتصلة التي في طبيعة احد جزئيها ان يكون ملزوما والاخر
لازما اذا عرفت هذا فنقول الشرطية اما متصلة ان حكم فيها بالمصاحبة
بين الشيئين او بسلب المصاحبة كقولنا في الايجاب ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وفي السلب ليس ان كانت الشمس طالعة فالخفاش
مبصر واما منفصلة ان حكم فيها بالمعاندة بين الجزئين او بسلبها كقولنا
العدد اما زوج او فرد وليس العدد اما زوجا او منقسما بمتساويين
ورابطة المتصلة هي ادوات الشرط كان الشرطية وفاء الجواب ورابطة
المنفصلة هي ادوات العناد كاما دام واو قال وقد تتألف
الشرطية من الحمليات والشرطيات مرة بعد اخرى قال
لما كانت الشرطيات مؤلفة من قضيتين وكانت القضية منقسمة الى

الحملية او كانت
متصلات او منفصلات

الحملية

الحملية والشرطية انقسمت الشرطية الى ثلثة اقسام احدها ما تركب من
الشرطيتين وثالثها ما تركب من الحملية والشرطية ثم ان الشرطية قد تكون
متصلة ومنفصلة فانقسم ما تركب من الشرطيتين او من الشرطية والحملية الى
ما تركب من متصلين او منفصلين او متصلة ومنفصلة او متصلة وحملية
او منفصلة وحملية ثم ان مقدم المتصلة ما يمتاز عن تاليها بالطبع بخلاف
المنفصلة كانت اقسام المتصلة تسعة واقسام المنفصلة ستة امثلة
المتصلة اولها ما تركب من الحمليتين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وثانيها ما تركب من متصلتين كقولنا كلما كان كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما كان النهار معدوما كانت الشمس
غاربة وثالثها ما تركب من منفصلتين كقولنا كلما كان العدد اما زوجا
او فردا فالكواكب اما زوج او فرد ورابعها ما تركب من حملية ومتصلة و
الحملية مقدم كقولنا كلما كان طلوع الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وخامسها ما تركب من حملية ومتصلة والمتصلة
مقدم كعكس المثال وسادسها ما تركب من حملية ومنفصلة والحملية مقدم
كقولنا كلما كان هذا عددا فهو اما زوج او فرد وسابعها ما تركب منهما والمنفصلة
اي المقدم كعكس هذا المثال وثامنها ما تركب من متصلة اي المقدم و
منفصلة كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فاما ان
يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا وتاسعها ما تركب
من منفصلة اي المقدم ومتصلة كعكس هذا المثال وامثلة المنفصلة

حمليتين

اما زوجا واما فردا

واما

اولها ما تركب من حمليتين كقولنا هذا العدد اما زوج واما فرد وثانيها ما
تركب من متصلتين كقولنا اما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود واما ان لا يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وثالثها
ما تركب من منفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد اما زوجا واما فردا
واما ان يكون اما زوجا واما منقسما بمتساويين ورابعها ما تركب من حملية
ومتصلة كقولنا اما ان لا يكون طلوع الشمس علة لوجود النهار واما
ان يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وخامسها ما تركب
من حملية ومنفصلة كقولنا اما ان لا يكون هذا عددا واما ان يكون اما زوجا
او فردا وسادسها ما تركب من متصلة ومنفصلة كقولنا اما ان يكون
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون اما ان تكون الشمس
طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا وقد يتضاعف التركيب في الشرطيات
المتصلة والمنفصلة مرة بعد اخرى وهذا التأليف يخرج اجزائها
عن ان تكون قضايا فيصير الايجاب والصدق ومقابلاهما
متعلقة بالربط ولا يلتفت فيها الى احوال اجزائها هذا
التأليف الشرطي يخرج اجزاء القضية عن ان يكون قضايا محتملة للصدق والكذب
لانا اذا قلنا الشمس طالعة احتمل الصدق والكذب فاذا قلنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود خرج قولنا الشمس طالعة والنهار موجود
عن ان يكونا قضيتين ولم يبق الصدق والكذب متوجها الا الى الاتصال
فانه يمكن تركيب المتصلة الصادقة من كاذبين كقولنا ان كان الانسان

زوج واما منقسم الخ

اى اجزاء القضية

اى السلب والايجاب ... تقابل الصدق والكذب

حمارا فهو ناهق وكذا قد تركب المتصلة الكاذبة من صادقين كقولنا ان كان
الانسان حيوانا فهو ناطق فقد ظهر ان الصدق ومقابله اعني الكذب
يتوجه الى الاتصال لا الى اجزاء القضية وكذا الايجاب ومقابله اعني السلب يتوجه
ايضا الى الاتصال لا الى اجزاء القضية فقد تركب الموجبة من سالبتين كقولنا كلما لم يكن
العدد زوجا لم يكن منقسما بمتساويين وقد تركب السالبة من موجبتين كقولنا
ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وكذا الحكم في المنفصلة . ومن
المتصلة لزومية كقولنا ان كان زيد يكتب فهو يحرك يده ومنها
اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
المتصلة قد تكون لزومية وقد تكون اتفاقية لان الاتصال بين المقدم والتالي
ان كان لعلاقة بينهما كالعلية والتضايف كانت لزومية كقولنا كلما كان زيد
يكتب فهو يحرك يده فان الكتابة تستلزم حركة اليد ويمتنع انفكاكها عنها
وان كان الاتصال لا لسبب بل لمجرد الاتفاق والمصاحبة سميت اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه ليس بين كون الانسان
ناطقا وكون الحمار ناهقا مصاحبة لزومية بل لمجرد الاتفاق والكاذب
يستلزم الكاذب او الصادق والصادق لا يستلزم الكاذب و
قس الممكن والمحال عليهما قد بينا ان الصدق ومقابله انما يتعلق
بالاتصال والانفصال لا باجزاء القضية اذا ثبت هذا فالمتصلة اللزومية
تصدق عن صادقين كقولنا كلما كان الانسان حيوانا كان جسما و
عن كاذبتين كقولنا كلما كان الانسان حمارا كان ناهقا وعن مقدم

كاذب وتال صادق كقولنا كلما كان الانسان حمارا كان حيوانا لان اللازم
جاز ان يكون اعم من الملزوم ولا يمكن ان يتركب من مقدم صادق وتال كاذب
لان اللازم صدق الكاذب وكذب الصادق لان قضية اللزوم انه اذا صدق الملزوم
صدق اللازم واذا كذب اللازم كذب الملزوم وقس الممكن والمحال على الصادق
والكاذب في ذلك لان المحال يجوز ان يستلزم الممكن ولا يمكن استلزام الممكن المحال
فلا ينعقد الا عن صادقين قوله الا الاتفاقية تعم امرين
احدهما التي يحكم فيها باجتماع المقدم والتالي على الصدق من غير علاقة
بينهما كقولنا كلما كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا والثاني التي يحكم
فيها بصدق التالي مطلقا سواء كان المقدم صادقا كهذا المثال او كاذبا كقولنا
كلما كان الخلاء موجودا فالانسان ناطق والاول اخص من الثاني وهي المستعملة
في هذا الكتاب بل لا يمكن ان يتصدق الا عن صادقين واذا عرفت ما يتركب
منه الصادقة فالكاذبة ما يتركب من مقابلاته قوله ومن المنفصلة حقيقية
تمنع الجمع والخلو كما مر وما اتفقا فيه طرفي النقيض قد بينا
ان المنفصلة هي التي يحكم فيها بالمعاندة بين القضيتين ولما كانت اقسام
المعاندة ثلثة لان العناد اما في طرف الوجود خاصة او العدم خاصة او فيهما
معا كانت اقسام المنفصلة ثلثة احدها التي يحكم فيها بالمعاندة بين طرفيها
في الصدق والكذب معا على معنى انه لا يمكن اجتماع طرفيها على الصدق ولا على
الكذب كقولنا العدد اما زوج او لا زوج وتسمى الحقيقية وهي مانعة الجمع
والخلو وتركيبها اما يكون من القضية ونقيضها او من القضية ومساوي

نقيضها

نقيضا لان الشيء ونقيضه لا يمكن اجتماعهما في الوجود والعدم وكذا الشيء
ومساوي نقيضه لاستلزام وجود احد المتساويين وجود المساوي الاخر
واستلزام عدمه عدمه اما الاعم من النقيض فانه لا يمنع الجمع بين الشيء و
منه والاخص لا يمنع من الخلو عن الشيء وعنه بمعنى تركيبهما ما قلناه
ومنها مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشخص اما حجر او شجر وبحث
من تخصيص احد الطرفين   هذا هو القسم الثاني من اقسام
المنفصلة وهي التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق خاصة ويسمى
مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر فانه يستحيل اجتماعهما على الصدق
ويمكن كذبهما معا فالنسبة بين جزئيها اما تنافي في الصدق خاصة وهي تولف
من الشيء والاخص من نقيضه لان نقيض الحجر هو اللاحجر والشجر اخص منه
فاذا حذف اللاحجر واورد بدله الشجر كانت مانعة الجمع وكذا نقيض الشجر
هو اللاشجر والحجر اخص منه فاذا حذف واورد الحجر بدله حدثت المنفصلة
المذكورة واما منعت الجمع خاصة لانه لا يمكن له اجتماع الشيء مع ما هو اخص
من نقيضه لان وجود الخاص يستلزم وجود العام ولما جاز ارتفاع
الشيء مع ما هو اخص من نقيضه ولا يلزم منه رفع النقيضين لم يمنع الخلو
او منع الخلو فقط كقولنا زيد اما في الماء واما غير غريق
وهذا بمعنى تعميمه   هذا هو القسم الثالث من اقسام المنفصلة
وهو المسمى مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في الماء واما ان لا يغرق فانه
يستحيل ارتفاعهما ويمكن اجتماعهما بان يكون في الماء ولا يغرق فالتعاند

لان ارتفاع الخاص لا يستلزم ارتفاع العام

بين جزئيها انما سوى الكذب لا غير وهي مؤلفة من الشي او ما هو اعم من نقيضه
لان نقيض الكون في الماء هو عدم الكون في الماء ~~...~~ [بغرق] اورد بدله عدم
الغرق حدثت مانعة الخلو وكذا النقيض عدم الغرق هو الغرق والكون في
الماء اعم من الغرق فاذا حذف الخاص واورد بدله العام حدثت المنفصلة
المذكوره وانما سميت الخلو لاستحالة الخلو عن الشي او ما هو اعم من نقيضه [لاستلزام]
رفع العام رفع الخاص لما جاز وجود العام بدون وجود الخاص جاز وجود
الطرفين وصدقهما معا ولم يلزم منه اجتماع النقيضين ... وكل واحد
من الاخيرين ان اخذ شاملا للحقيقية كان بسيطا والا مركبا
مانعة الجمع ومانعة الخلو قد يفسران بما ذكرناه فيكونان مركبين وقد يفسران
بما هو اعم من ذلك فيكونان [حينئذ] بسيطين بيان ذلك ان مانعة الجمع
قد يفسر بما حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق مطلقا من غير
التعرض بقيد اخر وح يكون اعم من الحقيقية التي حكم فيها بامتناع جزئيها
على الصدق والكذب ومن مانعة الجمع التي فسرناها به وقد يفسر بما حكم فيها
بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق وجواز اجتماعهما على الكذب وهذا
قيد زائد على ما فسرت به اولا فخصصها وخرجت الحقيقية عنها و[مسكت]
وكانت بالتفسير الاول بسيطة عامة للحقيقية ولها بالتفسير الثاني ومانعة الخلو
يفسر بامرين احدهما التي حكم فيها بامتناع اجتماع طرفيها على الكذب وجواز
اجتماعهما على الصدق وهي التي فسرناها به ولا مدخل الحقيقية تحتها في
لان الحقيقية وان وافقتها في الجزء الاول منها الا انها محكوم فيها بامتناع

وعدم الغرق اعم من عدم الكون في الماء لصدقه معه وبدونه في ما اذا حذف الا الكون في الماء و ص

خاصة م

اجتما

اجتماع طرفيها على الصدق فعاندتها ح والثاني التي يحكم فيها بامتناع اجتماع
طرفيها على الكذب مطلقا من غير التعرض بقيد اخر فيكون ح اعم من الاولى
ومن الحقيقية وتكون بسيطة والاولى مركبة ... ويتلازم كل متصلتين
مقدمهما واحد وتاليهما جزءا النقيض وهما مختلفان بالا يجاب
والسلب ... ذهب قدماء المنطقيين الى ان كل متصلتين (اي المتصلتين) توافقتا
في المقدم والكم وتخالفتا في الكيف وتناقضتا في التالي تلازمتا وتعاكستا
مثاله اذا صدق كلما كان اب فجد صدق ليس البتة اذا كان ا
ب فليس ج د وبالعكس فهاتان متصلتان مقدمهما واحد هو اب
وتاليهما طرفا النقيض لان تالي الموجبة ج د وتالي السالبة ليس ج د وهما
طرفا النقيض وهما في متصلتين مختلفتين بالايجاب والسلب لانه لو لا ذلك لو
صدقت السالبة على تقدير صدق الموجبة لصدق نقيضها واستلزم استلزام
اب للنقيضين وهو مح ولو لا صدق الموجبة على تقدير صدق السالبة لصدق
نقيضها فيكون اب غير مستلزم لشيء من النقيضين وهو مح والمتاخرون
منعوا من الاستلزامين ودليل الاوائل ضعيف لجواز استلزام المقدم الواحد
للنقيضين وجواز عدم استلزام الشيء الواحد لكل واحد من النقيضين
وهو الحق ... ويشترط في اللزومية تعلق الايجاب والسلب
باللزوم وفي السالبة الاتفاقية صدق المقدم ... ويشترط
في التلازم المذكور من الطرفين في اللزومية (او يشترط في التلازم) تعلق الايجاب والسلب
باللزوم بمعنى ان المتصلة الموجبة يستلزم سالبة اللزوم لا لازمة السلب

اذا اتفقتا في المقدم والكم واختلفتا في الكيف وتناقضتا في التالي وشرط في
السالبة الاتفاقية صدق المقدم لان السالبة الاتفاقية قد تصدق عن
مقدم كاذب وتال صادق او كاذب والموجبة الاتفاقية انما تصدق عن
صادقين واذا صدقت السالبة عن مقدم كاذب لم يمكن صدق الموجبة المناقضة
لها في التالي المخالفة لها في الكيف فلا بد من اشتراط صدق المقدم في السالبة
[illegible] اللزوم [illegible] ويلزم [illegible] اللزومية متصلة من نقيض تاليها
ومقدمها [illegible] اللزومية كلية تستلزم متصلة من نقيض تاليها
ومقدمها كقولنا كلما كان آ ب فج د فانه يستلزم كلما لم يكن ج د لم يكن
آ ب [illegible] قد لا يكون اذا لم يكن ج د لم يكن آ ب ويلزمه قد
[illegible] اذا [illegible] ج د [illegible] وعكس الجزئية قد يكون اذا كان آ ب
[illegible] ج د [illegible] بطريق عكس النقيض وسيأتي بيانه وانما قيدنا
بالكلية [illegible] الجزئية لا تستلزم [illegible] فانه يصدق قد يكون اذا كان الحيوان
[illegible] ويلزمه قد يكون اذا كان انسانا فليس بحيوان
والمصنف لم يتعرض لهذا القيد ولا بد منه [illegible] ومنفصلتين مانعة جمع
من عين المقدم ونقيض التالي ومانعة خلو بالعكس منهما [illegible]
المتصلة اللزومية تستلزم منفصلتين احدهما مانعة الجمع من عين المقدم و
نقيض التالي كقولنا كلما كان آ ب فج د يستلزم اما ان يكون آ ب او لا
يكون ج د دائما مانعة الجمع لانه لو جاز الجمع بين آ ب وعدم ج د كذبت
المتصلة اللزومية لاستلزام وجود المقدم [وجود] التالي وعدم التالي عدم

المقدم

وهذا الشرط لا حاجة اليه لان المقدر ان
التالي فيهما طرفا النقيض فيكون السالبة
منتجا له بسبب اللزوم واما المقدم السالبة
الاتفاقية فانه بعينه مقدم موجبة فان
التقدير اتحادهما فيكون صادقا ايضا ٤

المقدم السادسة مانعة الخلو بالصدق منهما تعني من نقيض المقدم وعين التالي
فانه يلزم من صدق المتصلة المذكورة صدق قولنا اما ان لا يكون آ ب
او ج د مانعة الخلو لانه لولا ذلك لجاز الخلو عن عدم آ ب وثبوت
ج د فيلزم جواز ثبوت آ ب وعدم ج د فيصدق اللزوم بدون
اللازم وهو مح والمنفصلة متصلة تتالف من عين احد
الجزئين ونقيض الاخر قد عرفت ان اقسام المنفصلة ثلثة احدها
الحقيقية وهي تستلزم متصلتين مقدم كل واحدة منهما عين احد الجزئين
وتاليهما نقيض الاخر ومتصلتين اخريين مقدم كل واحدة منهما
نقيض احد الجزئين وتاليهما عين الاخر فاذا قلنا العدد اما زوج او
فرد صدق كلما كان العدد زوجا فليس بفرد وكلما كان فردا فليس
بزوج وكلما لم يكن فردا فهو زوج فان استحالة الجمع بين الجزئين تقتضي العدد زوجا فهو فرد وكلما لم يكن ٢
صدق المتصلتين الاوليين واستحالة الخلو عنهما يستلزم صدق الاخريين
وثانيها مانعة الجمع وهي تستلزم صدق المتصلتين الاوليين كقولنا الشي
اما حجر او شجر فانه يستلزم قولنا كلما كان الشي حجرا لم يكن شجرا وكلما
كان شجرا لم يكن حجرا لاستحالة الجمع بين الجزئين ولما جاز الخلو عنهما
عدم لم يستلزم عدم احد الجزئين ثبوت الاخر ولا عدمه وثالثها مانعة
الخلو وهي تستلزم صدق المتصلتين الاخريين كقولنا زيد اما في الماء
واما ان لا يغرق فانه يستلزم قولنا كلما لم يكن في الماء فهو لا يغرق
وكلما غرق فهو في الماء لاستحالة الخلو عن الجزئين ٧ ونقيض الاخر لكن في ولما جاز الجمع بينهما وعدم لم يستلزم ثبوت
احد الجزئين ثبوت الاخر ولا عدمه فقد ظهر
ان كل واحد من هذه المنفصلات يستلزم
متصلة مؤلفة من عين احد الجزئين ٨

الحقيقية جاز ان يكون العين مقدما وجاز ان يكون تاليا لكل واحد من
الجزئين فلزمها اربع متصلات وفي مانعة الجمع العين لكل واحد من
الجزئين مقدم لا غير فلزمها متصلتان وفي مانعة الخلو النقيض لكل واحد
منها مقدم لا غير فلزمها متصلتان ايضا وما ذكره المص شامل لهذه التفصيلات
اجمع . قال واجزاء المنفصلة قد تزيد على اثنين اقول هذا
ظاهر في مانعة الجمع كما تقول الشيء اما حجر او شجر او حيوان لانا نحذف
منها النقيض ونذكر ما هو اخص منه وفي مانعة الخلو كما تقول الشيء اما ان لا
يكون حجرا او لا يكون شجرا او لا يكون حيوانا واما الحقيقية فان عني بها
ما يمتنع الجمع بين كل واحد من اجزائها وبين الآخر وما يمتنع الخلو من كل
واحد من اجزائها والجزء الآخر امتنع تركيبها من اكثر من الجزئين لان
الجزء الثالث ان صدق معه احد الجزئين بطل منع الجمع والا بطل
منع الخلو وان عني بها ما يمتنع الجمع فيها بين اي جزء كان منها وبين
الآخر ويمتنع الخلو عن جميعها امكن تركيبها من اكثر من جزئين وثلثة
الى ما لا يتناهى كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو والاشكال اما مثلث
او مربع او مخمس الى ما لا يتناهى وهذا التكثير انما يحدث من انقسام
احد جزئي الحقيقية الى قسمين وانقسام احدهما الى آخرين الى آخر
الاقسام . قال واذا تركبت اداة السلب مع لفظ محصل صيرته
معدولا كقولنا لا انسان فاذا جعل جزء قضية خصوصا
محمولها صارت معدولة فتقارب السالبة الا ان السلب في

احدهما

احدهما داخل على الرابطة رافع للايجاب دون الاخرى
بخلافه تنبيه لما كانت الدلالة اولا انما هي على الامور الثبوتية
وبواسطتها على الامور العدمية كان من الواجب اذا قصدنا الدلالة
على الامور العدمية ان نورد الالفاظ الثبوتية فان كانت تلك الامور
انما تدل عليها بالفاظ مؤلفة كالقضايا فليضم اداة السلب اليها كما
في القضايا السالبة وان كانت انما تدل عليها بالفاظ مفردة فليركب
اداة السلب مع تلك المفردات الثبوتية كقولنا لا انسان ويجعل
هذا التركيب حكم المفرد لانا قد جعلنا حرف السلب جزءا من المفرد ويسمى معدولا
والقضية التي تشتمل على مثل هذا تسمى معدولة منسوبة الى العدول وما ليست
عنه محصلة فاذا جعل هذا المركب من حرف السلب واللفظ المحصل جزءا
من القضية صح ان يكون موضوعا وتسمى معدولة الموضوع كقولنا
اللاانسان جماد وان يكون محمولا وتسمى معدولة المحمول كقولنا
الانسان لا جماد وان يكون جزءا منهما وتسمى معدولة الطرفين
كقولنا اللاانسان لا ناطق واذا اطلقت المعدولة سبق الى
الذهن معدولة المحمول لكثرة استعمالها دون الباقيين ثم
تقارب السالبة لسلامة موضوعها عن السلب ووقوعهما في جانب
المحمول فيهما الا ان الفرق بينهما من حيث اللفظ ومن حيث المعنى
اما من حيث اللفظ فبتقديم حرف السلب على الرابطة وتأخيره عنه
فان السلب ان تقدم على الرابطة كقولنا الانسان ليس هو بحجر كانت

ودخولها باداة السلب الى تلك الامور الغير الثبوتية ٢

معدولية محصلة

القضية سالبة لانها سلبت الرابطة وان تأخر عنها كقولنا الانسان
هو ليس بحجر كانت معدولة هذا اذا كانت القضية ثلثية وان كانت
ثنائية امتازت احديهما عن الاخرى بحسب النية والاصطلاح تخصيص لفظة
غير بالعدول وليس بالسلب وايضا السالبة اعم من معدولة
المحمول فانها يصدق على غير الثابت اذا اخذ من حيث هو غير
ثابت بخلاف المعدولة فانها موجبة والايجاب يقتضي ثبوت
شيء لشيء حتى يثبت لشيء اما في الموضوع الذي لا يؤخذ غير ثابت
فهما متلازمان قوله هذا هو الفرق المعنوي بين السالبة والموجبة المعدولة
وذلك ان السالبة اعم من الموجبة المعدولة لان السالبة يصدق على ما
يكون موضوعها ثابتا ومنفيا فان زيدا المعدوم يصدق عليه انه ليس ببصير
لانه ليس بموجود فلا يكون بصيرا بخلاف الايجاب فانه يقتضي ثبوت شيء للشيء والشيء
لا يثبت لغيره الا اذا كان ثابتا هذا اذا لم يؤخذ الموضوع من حيث
هو ثابت اما اذا اخذ الموضوع من حيث هو ثابت فيهما فهما متلازمان
قوله وكثرة الاجزاء تكثر القضية الا بكثرة الحكم ولا تكثرها
اذا لم يتكثر قوله ان كل واحد من الموضوع والمحمول قد يكون واحدا
بسيطا وقد يكون مركبا كثيرا وح ان تكثر الحكم بكثرته كانت القضية قضايا
متعددة والا فلا مثال ما تكثر القضية بتكثره قولنا الانسان حيوان
ناطق فانه يستلزم قولنا الانسان حيوان الانسان ناطق و
مثال ما لا يتكثر بتكثره قولنا الخمسة ثلثة واثنان قوله موضوع

الكثرة بسيار شدن من باب شرف
الاكثار بسيار كردن و دادن
التكثير بسيار كردن
التكثر بسيار جستن
التكثير بسيار ...

المحمول

الحملية ان كان جزئيا كانت القضية شخصية وسميت مخصوصة
كقولنا زيد كاتب او ليس بكاتب وان كان كليا ولم يتعرض لعموم
الموضوع وخصوصه سميت مهملة كقولنا الانسان كاتب الحكم
او ليس بكاتب وان تعرض سميت محصورة ومسورة فان
كان الحكم كل واحد من اشخاصه الموجودة والمفروض وجودها
مما لا يمتنع ان يتصف به سميت كلية كقولنا كل الانسان
او لا شيء من الانسان وان اختص ببعض غير معين سميت
جزئية كقولنا بعض الناس وليس بعضهم وليس كلهم فان
سلب العموم وان احتمل عموم السلب لكنه يستلزم خصوصه
قطعا وكل صيغة خصوص فانها وان احتمل العموم والصدق في العموم وكذلك
ولكن تركيبها دلت على الخصوص قطعا موضوع الحملية اما
القضية م ان يكون شخصا معينا وتسمى القضية شخصية ومخصوصة كقولنا زيد كاتب
وزيد ليس بكاتب واما ان يكون كليا فاما ان يحكم على تلك الطبيعة لا
باعتبار عروض الكلية لها ونحن نسميها القضية الطبيعية كقولنا الانسان
حيوان واما ان يحكم عليها باعتبار عروض الكلية لها ونحن نسميها القضية
العامة كقولنا الانسان نوع والحيوان جنس وهذان لم يذكرهما المص
رحمه الله تعالى وان حكم على افراد تلك الطبيعة فاما ان تبين كمية الافراد
او لا تبين وان لم تبين فهي المهملة كقولنا الانسان حيوان اذا نظر
الى افراد الانسان او ليس بحيوان وان بين كمية الافراد سميت محصورة

ومسورة فاما ان يحكم على كل الافراد او على بعضها فان حكم على الجميع فهي القضية
الكلية مثال الموجبة كل انسان حيوان ومثال السالبة لا شيء من الانسان
بحجر فالحكم ههنا وقع على كل فرد من افراد الانسان الموجودة والمفروضة
وجودها مما لا يمتنع ان يكون انسانا واشار بذلك الى ان الموضوع في القضية
الكلية لا يؤخذ بحسب الوجود الخارجي لا غير كما ذهب اليه القوم من الاوائل
بل ما هو اعم من ذلك وهو ما يصدق عليه الموضوع سواء كان موجودا في
الخارج او مفروضا فيه لا مطلقا بل مع امكان اتصافه بالموضوع بحيث لا يدخل
فيه الافراد الممتنعة كما ذهب اليه قوم غير محققين ايضا وان حكم على بعض
الافراد غير معين لا على معين وهذا تفسير مشخصة سميت جزئية كقولنا بعض
الناس حيوان في الايجاب وبعضه ليس بكاتب في السلب او ليس كل انسان
بكاتب فان هذه الصيغة تدل على السلب الجزئي لان سلب العموم يصدق تارة
مع عموم السلب وتارة بدونه فهو لا يدل على شيء منهما بالمطابقة لكن عموم السلب
يستلزم خصوصه فهو يدل على الخصوص بالالتزام وكذلك الموجبة الجزئية اعني
صيغة الخصوص فانها يصدق مع عموم الايجاب ومع خصوصه لكن لما استلزم
العموم الخصوص كانت دالة على الخصوص بالالتزام دون العموم قال وايضا
كالاهمال وان احتمل العموم لكنه يستلزم الخصوص فالمهملة في قوة
الجزئية والشخصيات ساقطة في العلوم فاذن القضايا المعتبرة
اربع اقول قد بينا ان المهملة هي التي يحكم فيها على افراد الموضوع من غير
بيان كلية الحكم وجزئيته فهي اذن محتملة لان يصدق كلية وجزئية ولا فرق

لها عنهما لكن صدقها كليا يستلزم صدقها جزئيا فالجزئية ثابتة قطعا و
يلزم من صدق الجزئية ايضا صدق المهملة فهما متلازمان فلهذا قال الحكماء المهملة
فى قوة الجزئية اذا عرفت هذا فالشخصيات ساقطة فى العلوم لان مقدمات
البرهان يجب ان تكون دائمة الصدق ولا دوام للشخصيات فثبت ان القضايا ان تم ظ
المعتبرة فى العلوم هى الاربع الموجبة والسالبة الكليتان والجزئيتان ورد
المهملة فى الجزئية على ما بيناه ... وشخصية الشرطيات تخصص
حكمها بالاحوال والاوقات المعينة كقولنا ان كان زيد اليوم
ذاهبا فهو ملاق غريمه او الساعة اما كذا او كذا وكليتها صادقة
فى جميعها بشرط ان لا يكون لها اثر فى الاستصحاب والعناد كقولنا
كلما كان وليس البتة اذ كان او دائما اما وليس البتة اما
وجزئيتها صادقة فى بعضها كقولنا قد يكون اذا كان او اذا اما
ان يكون واهمالها اهمالها ... كما ان الشخص والاهمال والحصر يقع فى والا ان لا يكون
الحمليات كذلك يقع فى القضايا الشرطية وكما ان ايجاب الشرطية وسلبها وصدقها
وكذبها ليس بالنظر الى اجزائها فان قولنا كلما كان زيد كاتبا كان متحركا كلية
مع ان طرفيها شخصيتان اذا عرفت هذا فنقول شخصية الشرطية هى التى يخصص
حكمها اما الاتصالى او الانفصالى بالاحوال او الاوقات المعينة بحيث لا يحتمل
الشركة كقولنا ان كان زيد اليوم ذاهبا فهو ملاق غريمه وان جئتنى مع زيد
اكرمتك واما ان يكون الآن زيد فى الدار او خارجها وكليتها عبارة عن
صدق الحكم فى جميع الاوقات والاحوال المقترنة بالمقدم التى يمكن صدقها

معه

معه من غير ان يكون لتلك الاحوال اثر في الاستلزام او العناد كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان وجود النهار لازم لطلوع الشمس في كل وقت
يمكن طلوع الشمس فيه ومع كل وضع يفرض معه كوجود زيد واكل عمرو مثلا وكقولنا
في السالبة ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود هذا في المتصلة
وفي المنفصلة دائما اما العدد اما زوج او فرد وليس البتة العدد اما زوجا او منقسما
بمتساويين وانما شرطنا في تلك الاوقات والاحوال ان تكون ممكنة الاجتماع
مع المقدم ليخرج عنه ما لا يمكن استلزام المقدم للتالي معه كفرض المقدم
مع عدم التالي او مع عدم لزومه له وشرطنا ان لا يكون لها اثر في الاستصحاب
والعناد لانها لو كان لها اثر فيه لكانت اجزاء من المقدم فلا يكون ما فرضناه
مقدما بمقدم هف وجزئية الشرطية هي صدق الحكم في بعض تلك الاوقات
او الاحوال المعرفة في الكلية كقولنا قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان
وقد يكون العدد اما زائدا او ناقصا وقد لا يكون واهمال الشرطية باهمال
الاحوال والاوقات كقولنا ان كان هذا حيوانا فهو انسان واما ان
يكون العدد زائدا او ناقصا قال والاداة الحاصرة لكمية الكل والبعض
يسمى سورا وكمية الحكم جزئية وكلية والايجاب والسلب كيفية اقول
اللفظ الدال على كمية الحكم يسمى سورا ففي الموجبة الكلية الحملية كل وفي المتصلة
الموجبة الكلية كلما كان ودائما اذا كان
والجزئية قد يكون والسالبة الكلية ليس
البتة والجزئية قد لا يكون وليس كلما وليس

وقد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان

دائما وفي المنفصلة الموجبة الكلية دائما اما كذا او كذا والجزئية قد يكون اما كذا
والسالبة الكلية ليس البتة والجزئية ليس دائما وقد لا يكون وكلية الحكم وجزئيته
هو كمية الحكم وايجاب الحكم وسلبه هو كيفيته ش والحملية التي يتركب
السور مع محمولها يسمى منحرفة ق حق السور ان يرد على الموضوع
ليتبين كمية افراده لوقوع الشك فيه فاذا اقترن بالمحمول سميت القضية لتبيين
منحرفة لانحرافها عن الاستعمال الطبيعي كقولنا الانسان بعض الحيوان
او الانسان ليس كل الحيوان ثم اقترن فان كانا شخصيتين فان قرن
بالمحمول سور الايجاب الكلي كذبت وتصدق مع السالبتين هذا اذا لم يقترن بالموضوع
شيء او قرن الايجابي ولو قرن بجزء السالب او السلبي فبالعكس وكذا لو كان
الموضوع شخصيا كليا ولو انعكس فكذا ان كان الموضوع مسورا وان كذبت
مع اقتران المحمول بالايجاب الكلي وتصدق مع السلب الجزئي او الايجاب
الجزئي في مادة الواقع ومع السلب الكلي بالعكس وان كانا كليتين كذبت
مع تسويرهما بالايجاب الكلي الا في المساوي مع ارادة المجموع وتصدق
لو كان المحمول سالبا جزئيا او موجبا جزئيا في الواقع او سالبا كليا في
الممتنع وكذا لو كان الموضوع موجبا جزئيا وتنعكس الاحكام في الموضوع
الجزئي الموجب لو كان الموضوع سالبا كليا ولو كان الموضوع سالبا جزئيا
فحكمه حكم الموضوع الموجب الكلي ههنا ش والشرطية التي تنحرف
عن صيغتها كقولنا لا يكون كذا او يكون كذا منحرفة ق هذه ايضا
من القضايا المنحرفة كقولنا لا يكون الشمس طالعة او يكون النهار موجودا وهي

في قوة قولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة من المتصلات ومن
المنفصلات في قوة قولنا اما ان لا يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار
موجودا فلما عرفت من صنيع المتصلات والمنفصلات سميت منحرفة —
في مواد القضايا وجهاتها لكل محمول الى موضوع نسبة اما بالوجوب او بالامكان
او بالامتناع كما في قولنا الانسان حيوان او كاتب او حجر فتلك النسبة في نفس
الامر مادة وما يتلفظ به منها او يفهم من القضية وان لم يتلفظ بالنسبة جهة
لما فرغ من البحث عن الموجبة والسالبة كلية وجزئية حملية وشرطية
شرع في البحث عن كيفية الايجاب والسلب واعلم ان كل محمول فان له نسبة
الى كل موضوع متكيفة باحدى الكيفيات الثلث اما الوجوب او الامكان
او الامتناع لان الموضوع اما ان يمتنع اتصافه بالمحمول كامتناع اتصاف
الانسان بالحجر وهو الامتناع او لا يمتنع ح اما ان يمتنع سلبه عنه فهو الوجوب
كامتناع سلب الحيوان عن الانسان او يمكن كل واحد منهما وهو الامكان
كامكان اتصاف الانسان بالكتابة وعدمه وتلك الكيفية ان نظر اليها في
نفس الامر سميت مادة كنسبة الحيوان الى الانسان في نفس الامر وان
نظر اليها باعتبار تصورها او التلفظ بها سميت جهة فاذا قلنا الانسان
حيوان من غير ان يذكر معه وجوبا او غيره كانت القضية غير موجهة وان
كانت المادة وهي الوجوب في نفس الامر ثابتة فهذا هو الفرق بين المادة
والجهة ولا يجب توافقهما لجواز ان يكون ما يتصوره غير مطابق للامر نفسه
وكذا ما يتلفظ به [illegible] والموجهة رباعية والخالية عن ذكرها

لاسم

مطالعه

مطلقة قوله الموجهة رباعية لاشتمالها على الموضوع والمحمول والرابطة
وكيفية الرابطة وهي اربعة اشياء والقضية الخالية عن الجهة تسمى مطلقة
قوله ثم الوجوب والامتناع يشتركان في ضرورة الحكم ويفترقان
بانتسابهما الى الايجاب والسلب فالقضية اما ضرورية واما
ممكنة واما مطلقة قوله فالضرورة قد يعتبر بالنسبة الى الايجاب فيكون
وجوبا وقد يعتبر بالنسبة الى السلب فيكون امتناعا فالوجوب والامتناع
يشتركان في الضرورة الشاملة للايجاب والسلب فصارت الجهات الاصول
هي هذه الثلثة الضرورية والممكنة والمطلقة وعدها في الموجهات بالمجاز
قوله والامكان المقابل لكل من الضرورتين شامل للاخرى
ولذلك يسمى بالعام والذي سلب عنهما معا بالخاص وهو مركب
من الامكانين قوله الامكان وضع بازاء سلب الامتناع ثم
استعمل بازاء سلب احدى الضرورتين اعني ضرورة الايجاب وضرورة
السلب عن الطرف المخالف فاذا قلنا ج يمكن ان يكون ب معناه
لا يجب سلب ب عنه واذا قلنا يمكن ان لا يكون ب معناه لا
يجب ان يكون ب فاذا سلب ضرورة الايجاب فهي الممكنة
العامة السالبة وتشتمل على الباقي من الاقسام الثلثة للجهات اعني
ضرورة السلب والامكان الطرفين واذا سلبت ضرورة السلب
فهي الممكنة العامة الموجبة وشملت ضرورة الايجاب والامكان الطرفين
لاشتمالها في طرفي الايجاب والسلب على الضرورة الموافقة والامكانين

الطرفين كانت عامة ثم ان الحكماء نقلوا اسم الامكان الى ما سلب فيه الضرورتان
معا فكان اخص من الاول لخلوه عن الضرورتين معا فاذا قلنا يمكن ان
يكون ج ب بهذا المعنى كان معناه ان ج ب لا يجب ثبوته ولا يمتنع له
فكان اخص من الاول فلهذا سمي الامكان الخاص وهو مركب من الامكانين
لان سلب ضرورة الايجاب هو الامكان العام السلبي ~~وسلب ضرورة~~
~~العدم هو الامكان العام~~ السلبي وسلب ضرورة العدم هو الامكان
العام الايجابي ولما اشتمل الامكان الخاص عليهما كان مركبا منهما قال
والمطلقة ما يقتضي ثبوت الحكم بالفعل في احد الجانبين فقط وتسمى
العام وغير الدائم وعلى غير الدائم المقابل فقط فهي عامة اقول لا
يخلو نسبة المحمول الى الموضوع عن دوام الايجاب ودوام السلب او لا
دوامهما والمطلقة العامة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه بالفعل مطلقا من غير التعرض بقيد اصلا فالموجبة تشمل دوام الايجاب و
الوجود الخالي عن الدوامين والسالبة تشمل دوام السلب والوجود الخالي عن
الدوامين وتخلو كل من الموجبة والسالبة عن الدائمة المقابلة لها كيفا
لا غير فهي عامة باعتبار شمولها للدائم الموافق والوجود قال وما تخلو عن
الدائمتين معا اخص وتسمى وجودية وهو مركب من الاطلاقتين
اقول هذا تفسير اخر للمطلقة وهي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او
سلبه عنه لا دائما وتسمى وجودية لا دائمة وهي مقابلة للدائمتين وهي اخص
من المطلقة العامة لاشتمال تلك المطلقة على هذه وعلى الدائمة الموافقة وخلو

هذه عن الدائمتين وهي مركبة من المطلقتين العامتين المتخالفتين بالكيف
لانا اذا قلنا كل ج ب لا دائما فههنا حكمان احدهما ايجابي وهو كل ج ب
والثاني سلبي وهو لا شيء من ج ب لان اللادوام هو اشارة اليه وهما
مطلقتان فالوجودية مركبة من مطلقتين قوله واذا نسب الامكان
الى الاطلاق كان الاطلاق اخص لانه لا يتناول الحكم بالقوة و
يتناوله الامكان قوله الممكنة العامة اذا نسبت الى المطلقة العامة
كانت اعم لان المطلقة العامة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع
بالفعل ولا يتناول ما يمكن ثبوته ولم يثبت بعد مع ان الثبوت بالفعل
يستلزم امكانه فقط واما الممكنة فهي التي حكم فيها برفع الضرورة عن الجانب
المخالف وهو شامل لما ثبت الحكم فيه بالفعل ولما ثبت بالقوة المحضة
وكذا هي اعم من المطلقة الخاصة بل من كل قضية موافقة لها في الكيف
واما الممكنة الخاصة فان بينها وبين المطلقة العامة عموما من وجه لصدقهما
في المادة الوجودية وصدق الممكنة بدونها في مادة ثبت بالقوة المحضة
وصدق المطلقة بدونها في مادة الضرورة وهي اعم من مطلقة الخاصة
مطلقا قوله والدائم اعم من الضروري لان مقابل الاخص
اعم من مقابل الاعم وجعلهما في الكليات يجريان مجرى واحد
قوله هذه نتيجة ما تقدم لانه لما ثبت ان المطلقة اخص من الممكنة
وكانت الضرورة مقابلا للممكنة على ما مر والدائمة مقابلا للمطلقة
على ما تقدم وكان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم لصدق نقيض الاخص

في كل ما يصدق فيها نقيض لازم لاستلزام الخاص العام ولا ينعكس لصدق نقيض
الاخص في جميع افراد العام المغايرة بدون يصدق فيها نقيض العام . ثبت
ان الدائم اعم من الضروري وكلاهما في الكليات يجريان مجرى واحد بمعنى
ان كل حكم كلي دائم فهو ضروري لان الاتفاقيات يستحيل دوامها كلية وانما
بناه على التجويز لانه حكم خارج عن نظر المنطقي اما في الجزئيات فقد يفترقان
بان يبقى زيد مدة دوام عمره من غير ضرورة قال وهذه النسب
اذا لم يعتبر كان الحكم بها على ذات الموضوع فان قيد بصفة وضع
يجعل مع الذات كما في قولنا الكاتب كذا عند كونه كاتبا صارت
وصفية قال هذه النسب اعني الضرورة والاطلاق والدوام و
الامكان اذا صفت ولم يعتبر الوصف بل شرط كان الحكم بها على ذات
الموضوع كما تقول بالضرورة كل ج ب فان الضرورة منها مطلقة والحكم
على ذات الموضوع فان قيدت هذه النسب فاما ان يعتبر الوصف و
يجعل مع الذات موضوعا يحمل عليه غيره والاول يسمى وصفية كقولنا الكاتب
متحرك اليد عند كونه كاتبا فان الحكم ههنا وهو الاطلاق يعتبر الوصف الكتابة
وقد جعلت مع ذات الكاتب موضوعا وعبر عنه بالكاتب وحمل
عليه المحمول مقيدا بالوصف وهو الكتابة قوله والدائمة الوصفية
تسمى عرفية لان الاطلاق المتعارف في العلوم في بعض اللغات
لاسيما في الكتب هو هي اقول الدائمة الوصفية هي التي حكم فيها بثبوت
المحمول او سلبه عن الموضوع ما دامت ذات الموضوع موصوفة بالوصف

العنوان

العنواني هي الذي وضع مع الذات وعبر عن الموضوع كقولنا كل كاتب
متحرك اليد ما دام كاتبا فالدوام منها قيد بالوصف كما قيد الاطلاق في الاول
به وتسمى هذه الدائمة الوصفية العرفية العامة لان الاطلاق المتعارف في
العموم في بعض اللغات لا سيما في السلب انما يفهم منه ذلك فانا اذا قلنا في
لغة العرب لا شيء من ج ب انما يفهم منه انه لا شيء من ج ب ما دام
ج فلما نسب هذا الفهم في السلب الى العرف سميت عرفية سواء كانت
موجبة او سالبة قال والضرورية الوصفية تسمى مشروطة و
يكون اخص من العرفية كما عرفت اقول المشروطة هي التي حكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع
موصوفة بالوصف العنواني كما تقول كل كاتب متحرك اليد بالضرورة ما دام
كاتبا ولا شيء من الكاتب بساكن اليد بالضرورة ما دام كاتبا فالضرورة
هنا قيدت بوصف الموضوع وهذه المشروطة اخص من العرفية لما تقدم
من ان الضرورة اخص من الدوام سواء كانا مطلقين او مقيدين
وان قيدت بوقت معين صارت وقتية او لا بعينه صارت
منتشرة اقول الوقتية هي القضية التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه في وقت معين كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت
حيلولة الارض فقيد الضرورة بالضرورة بالوقت المعين اخرجها عن اطلاقها
وصارت وقتية والمنتشرة هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه في وقت لا بعينه كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما

قال والمطلقة الوقتية من غير ضرورة ولا امكان بحيث لا
ينافي الدائمة ولا الضرورية ولا مقابليهما اطلاق عام وقتي
والشرط فيه ان لا يكون للوقت اجزاء اقول اذا قيد الحكم في المطلقة
بوقت معين من غير ضرورة ولا امكان بحيث لا ينافي الدائمة ولا الضرورة
ولا مقابلة الدائمة ولا مقابلة الضرورية كان اطلاقا عاما وقتيا كقولنا
زيد موجود الآن فالتقييد بالآن اخرجه عن الاطلاق العام وصيره وقتيا
لصدقه مع الضرورة والدوام ومقابليهما والشرط فيه ان لا يكون لذلك الجزء
الوقت الذي قيد الحكم به اجزاء لئلا يصدق الحكم في بعضها دون بعض قال فالمطلقة
الوقتية في الجانبين تتقابلان اقول ليس ههنا قضية يتقابل بعضها من
جنسها سوى هذه اعني الوقتية فان موجبتها تناقض سالبتها اذا اتحدتا
في شرائط التناقض الآتية فان قولنا زيد موجود الآن يناقض قولنا زيد
ليس هو موجود الآن فان المطلقة الوقتية في جانب الايجاب وجانب
السلب تتقابلان قال واما المطلقة المنتشرة فكالعامة وحكمها
قريب من حكمها اقول المطلقة المنتشرة هي التي حكم فيها بثبوت المحمول
للموضوع او سلبه عنه في وقت ما غير معين من غير التعرض للضرورة و
الدوام ومقابليهما فهي مطلقة عامة الا انها زادت عليها بالتعرض للوقت
المطلق فحكمها حكم المطلقة العامة في العموم والخصوص والنقيض وغير ذلك
من الاحكام قال واذا قيدت الدائمة الى العرفية وجب ان يكون العرفية
اعم لان تنافي دوام مع الذات بين دوام مع جميع اوصافها الثابتة

والدائمة

والدائمة ولا ينعكس فان التغير الدائم بدوام الحركة في قولنا
المتحرك متغير قد يدوم مع الذات كما في الفلك وقد لا يدوم
كما في الحجر فالعرفية اعم من الدائمة ومقابلتها اخص من مقابلة الدائمة
اقول العرفية التي فسرناها اعم من الدائمة لان الدائمة حكم فيها بالدوام
بحسب الذات وذلك يستلزم الدوام بحسب جميع الصفات والعرفية
حكم فيها بالدوام بحسب الوصف وذلك لا يستلزم الدوام بحسب الذات
لجواز كون الصفة زائلة عن الموضوع فيجوز انفكاكه عن المحمول فكلما
صدق الدائمة صدقت العرفية ولا ينعكس فالعرفية اعم مثاله اذا قلنا كل
متحرك متغير ما دام متحركا فان هذا عرفي عام حكم فيه بثبوت التغير للذات ما
دامت متحركة لكن الحركة قد تدوم لبعض الذوات كالافلاك فيكون الدوام
هناك ثابتا وقد لا يدوم لبعضها كالحجر فتصدق العرفية هناك دون
الدائمة فقد صدقت العرفية دون صدق الدائمة ويستحيل صدق الدائمة
دون صدق العرفية فكانت الدائمة اخص ومقابلتها اعم من مقابلة العرفية
لان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم ومقابلة العرفية هي المطلقة الوصفية
ومقابلة الدائمة المطلقة العامة قال وقس عليهما الضرورية والمشروطة
اقول نسبة الضرورية الى المشروطة كنسبة الدائمة الى العرفية فان الضرورية
اخص من المشروطة على قياس ما مر في الدائمة والعرفية والبيان هو ذلك
البيان بعينه ونقيض الضرورية ايضا اعم من نقيض المشروطة لان نقيض
الاخص اعم ونقيض المشروطة هي الحينية الممكنة ونقيض الضرورية هو

الممكنة العامة قوله ذهب قوم الى ان قسمة القضايا بالمطلقة و
الضرورية والممكنة مانعة الجمع والخلو وخصوا المطلقة باللاضرورة
ليقسم الفعلية اليها وهي مطلقة خاصة والوجودية اخص منها
وتدخل فيها الضروريات المقيدة وخصوا الممكنة بما بالقوة فقط
فان الخروج الى الفعل يكون لضرورة ما وليس باخص ورتبه
بالاستقبالية لان الواقع في سائر الازمنة يكون لا محة فعليا قوله
ذكر في تعليم الاول ان القضايا ثلث مطلقة وضرورية وممكنة وهذه
القسمة يحتمل نوعين احدهما ان يقال القضية اما ان ذكر جهتها او لا يذكر و
الثانية مطلقة والاول اما ان يكون ضرورية او لا والثاني هي الممكنة الثاني
ان يقال الحكم اما ان يكون بالفعل او بالقوة والثاني هو الامكان والاول
اما ان يكون ضروريا او غير ضروري والثاني الاطلاق اذا عرفت هذا
فالقسمة الاولى هي التي ذكرناه نحن وكشفنا عنها فيما تقدم والمطلقة فيها
كانت عامة شاملة للضرورية وغيرها وكانت مانعة الخلو دون الجمع لامكان
اجتماع الضرورية والمطلقة واجتماع الممكنة والمطلقة واما القسمة
الثانية فقد اعتبرها قوم والمطلقة فيها هي الخاصة وهي التي حكم فيها بالثبوت
او السلب لا بالضرورة وهي مانعة الجمع والخلو فخصوا المطلقة باللاضرورة
لينقسم الفعلية اليهما اعني الى الضرورية والمطلقة وهذه المطلقة الخاصة
يسمى ايضا وجودية لاضرورية وهي اعم من الوجودية اللادائمة لما تقدم
من ان الضرورة اخص عدمها اعم ويدخل في هذه المطلقة الضروريات

المعدومة بوصف الموضوع الا دائما بحسب ذاته وبالوقت المعين وغير المعين
وبعضوا الممكنة بما بالقوة فقط قالوا لان كل موجود فانما يوجد لضرورة
سبقت عليه والممكن ما لا ضرورة فيه فلا امكان لموجود اصلا ويقدح هذا
الامكان بالاخص اعني الذي سلب فيه ضروريات الذاتية والمشروطة
وهو اخص من الخاص وربما يعد هذا الامكان بالاستقبالي ايضا لان كل
ما هو موجود في الماضي او الحاضر فهو ضروري وانما الممكن الصرف ما لم يوجد
اعني الاستقبالي فانه لا يعلم حاله هل يكون موجودا في الاستقبال
اذا جاء وقته او لا يكون واذا اعتبروا المطلقة بالاضرورة استحال
اجتماعهما مع الضرورية على الصدق واذا اعتبروا الممكنة ما لم يوجد استحال
اجتماعه مع المطلقة على الصدق فكانت القسمة مانعة الجمع والخلو ولما
كانت المطلقة في العلوم هي العرفية ركبوها لتلك هذا الاعتبار
باللادائمة وكذا من المشروطة وكان من الواجب تركيبهما
باللاضرورية وسموا البسيطين بالعامتين والمركبتين بالخاصتين
والتركيبات الممكنة غير ما ذكرنا كثيرة واعتبارها قليل
الجدوى فليقتصر على الاهم اقول المنطقيون كما اعتبروا قيد اللا
ضرورة في المطلقة على ما بينا كذا لا فركبوا المطلقة التي هي العرفية مع
قيد اللادوام وكذا ركبوا المشروطة مع قيد اللادوام وكذا ركبوا المشروطة
مع قيد اللادوام وكان من الواجب تركيبها باللاضرورة كما تركب المطلقة
العامة بها لا باللادوام وسموا البسيطين اعني العرفية من غير قيد والمشروطة

صح

في القسمة الثانية كذا اعتبروا قيد اللادوام
في العرفية لان العرفية هي المطلقة في العلوم
على ما بيناه صح

من غير قيد بالعامتين اعني العرفية العامة والمشروطة العامة وسموا المركبتين
اعني العرفية المقيدة باللادوام والمشروطة المقيدة باللادوام بالعرفية
الخاصة والمشروطة الخاصة واعلم ان التركيبات لا تنحصر فيما ذكرناه
لكن لا فائدة في اعتبارها فلذلك اقتصرنا على الاهم منها قال واما
الشرطيات فليس لها دون اللزوم والاتفاق والعناد ما يعتد
به اقول القضايا الشرطية لا تخلو نسبة اجزائها
عن احدى الجهات المذكورة لكنها غير مفيدة فائدة يعتد بها فلهذا تركوا
البحث عنها نعم لما احتاجوا الى اعتبار الضرورة والامكان والاطلاق
فيها اعتبروا اللزوم والعناد المشابه للضرورة والاتفاق المشابه للامكان
ومجرد الاتصال والانفصال المشابه للاطلاق قال الفصل الثاني في التناقض
وما يجري مجراه اتفاق القضيتين باتحادهما في كل واحد من
جزئيهما وفيما يلحقهما من الاضافة والشرط والزمان والمكان
والكل والجزء والفعل والقوة حتى يكون كل واحد منهما كانها
هي بعينها لو غيرناها لها لذلك اقول ما يجري مجرى التناقض
ما عداه من اصناف التقابل كالتضاد وغيره من الداخل تحته اذا عرفت
هذا فنقول يشترط في التناقض اتفاق القضيتين في كل شيء الا في الايجاب
والسلب والسور واتفاقهما هو اتحادهما في كل واحد من جزئيهما اعني
الموضوع والمحمول حتى يكون موضوعهما واحدا ومحمولهما واحدا فانه
لو اختلف احدهما لم يحصل التقابل لجواز صدق زيد كاتب وعمرو ليس

بكاتب

بكاتب مثلا وصدق زيد كاتب وليس بكاتب ع ج و ينحى الاتحاد في الطرفين
اتحادهما في ستة اصناف آخر احدها اتحادهما في الاضافة فاذا قلنا
زيد اب اي لعمرو وليس ابا اي لخالد لم يتناقضا وجاز صدقهما معا لاختلافهما
في الاضافة وثانيها الاتحاد في الشرط فانا لو قلنا الاسود قابض للبصر
اي بشرط السواد وليس بقابض له اي بشرط زوال السواد لم يتناقضا
لاختلاف القضيتين في الشرط وثالثها الاتحاد في الزمان فانا اذا
قلنا زيد موجود اي الان وليس بموجود اي بالامس لم يتناقضا وصدق
معا لاختلافهما في الزمان ورابعها الاتحاد في المكان فاذا قلنا زيد
جالس اي في السوق وزيد ليس بجالس اي في الدار لم يتناقضا لاختلافهما فيهما
في المكان وخامسها الاتحاد في الكل والجزء وسادسها الاتحاد في
القوة او الفعل فانا اذا قلنا الخمر في الدن مسكر اي بالقوة وليس
بمسكر اي بالفعل صدقا معا ولم يتناقضا حتى يكون كل واحدة من
القضيتين هي لاخرى بعينها وحالها حالها : والمتفقتان
المختلفتان في الكم فقط متداخلتان وفي الكيف متقابلتان
وهما ان لم يجتمعا على الصدق فقط فمتضادتان وان اجتمعا
لذاتهما فمتناقضتان اي القضيتان اذا اتفقتا في جميع ما تقدم
وفي الكيف ايضا واختلفتا في الكم كقولنا كل ج ب وبعض ج ب
فهما متداخلتان لدخول الجزئية تحت الكلية وان اتفقتا في جميع ما تقدم
واختلفتا في الكيفية سميتا متقابلتين ثم لانه اما ان لا يجتمعا على الصدق

ويجوز ان يجتمعا على الكذب او لا يجتمعا على الصدق والكذب بل يقتسمانهما
والاول هو المتضادتان كقولنا كل ج ب ولا شيء من ج ب فانهما
لا يجتمعان على الصدق ويجوز كذبهما والثاني المتناقضان مثل قولنا
كل ج ب بعض ج ليس ب او لا شيء من ج ب بعض ج ب واعلم
ان القضيتين قد يقتسمان الصدق والكذب لا لذاتيهما وقد يقتسمان
لذاتيهما مثال الاول قولنا هذا انسان هذا ليس بانسان والتناقض
انما يصدق على الثاني لا الاول فلهذا قال المصنف رحمه الله وان اقتسما لذاتيهما
قال وتناقض الشخصيات تقابلهما ولا تضاد فيهما ولا تداخل
اقول التضاد والتداخل هنا انما هو بالنظر الى تعدد افراد الموضوع
باعتبار الكلية والجزئية فالشخصيات لا تضاد فيها ولا تداخل و
تناقضها هو عبارة عن اختلافهما بالايجاب والسلب فاما اذا قلنا
زيد موجود وزيد ليس بموجود فهما متناقضان ولا تداخل فيهما ولا
تضاد وفيه اشكال اذ قد يعرض لهما التضاد باعتبار آخر فانا لو قلنا زيد
موجود ابدا زيد ليس بموجود ابدا لتضادتا ولم يكونا متناقضين قال
واما في المحصورات فالمتوافقتان في الكيف متداخلتان
والكليتان متضادتان والجزئيتان داخلتان تحت التضاد
لا يجتمعان على الكذب والمختلفتان كيفا وكما متناقضتان
وللمنطقيين كالجزئيتين ويعتبر الجميع في المواد اقول جرت عادة
المنطقيين ان يضعوا النسب في القضايا لوحا هكذا كل ج ب متداخلتان
بعض ج ب

متناقضان

لا شيء من ج ب متداخلتان ليس بعض ج ب فالمختلفتان
بالكلية والجزئية متداخلتان اذا اتفقتا في الكيف لدخول جزئية تحت
الكلية والكليتان متضادتان لامتناع اجتماعهما في الصدق و
جواز كذبهما والجزئيتان داخلتان تحت التضاد ولا تجتمعان على
الكذب والا لجاز صدق الكليتين المتضادتين معا ويجوز صدقهما
والمختلفتان كما وكيفا متناقضتان فان نقيض الموجبة الكلية
سالبة جزئية وبالعكس والمهملتان كجزئيتين نعم انهما داخلتان
تحت التضاد ويعتبر الحيثية في المواد ... واما الموجهات فقد
لا تشتمل على سلب جهة ما او تقتضي ذلك على سبيل المساواة
فالضرورية المطلقة مع الممكنة العامة متناقضتان
لما فرغ من تمهيد قاعدة التناقض بالنظر الى المخصوصات والمحصورات
مطلقا شرع في بيان تناقض ذوات الجهة وهو انما يكون برفع تلك
الجهة وسلبها او بذكر المساوي لنقيضها مثلا الضرورية نقيضها
سلب الضرورة والامكان العام فانا اذا قلنا كل ج ب بالضرورة
كان نقيضه ليس بالضرورة كل ج ب ويلزمه بعض ج ليس ب
بالامكان العام لان الامكان هو رفع الضرورة عن الجانب
المخالف له ولما كان داخلا على السلب كان معناه رفع ضرورة

الايجاب وبين اثبات ضرورة الايجاب وسلبها تناقض قطعا قال
وكذا بين الدائمة مع المطلقة العامة نقيضا اذ قولنا كل ج ب دائما فقد
حكمنا بثبوت الباء لكل ج في كل الاوقات فنقيضه ليس كل ج ب دائما
ويلزمه بعض ج ليس ب مطلقا لان سلب دوام الايجاب اطلاق
عام سلبي قال والمشروطة العامة مع الممكنة العامة الوصفية
اقول قد بينا ان الممكنة نقيض الضرورية وبالعكس ولما كانت المشروطة
العامة ضرورية مقيدة بالوصف كان القيد ماخوذا في نقيضها لانا قد
بينا في شرائط التناقض وجوب الاتحاد في الشرط فكان نقيض المشروطة
ممكنة عامة وصفية فنقيض قولنا بالضرورة كل ج ب ما دام ج
ليس بعض ج ب حين هو ج بالامكان قال والعرفية العامة
مع المطلقة العامة الوصفية اقول العرفية هي التي حكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه لكن لا مطلقا بل ما دام الوصف العنواني
ثابتا له وقد بينا ان نقيض الدائمة هو المطلقة العامة فنقيض العرفية
العامة هو المطلقة العامة الوصفية وهي الحينية فنقيض قولنا كل ج ب
ما دام ج ليس بعض ج ب حين هو ج قال والضرورية الوقتية
او المنتشرة مع ممكنة عامة معينة مقيدة بالوقت في الاول
وبالدوام في الثاني اقول لما كانت الضرورية هنا مقيدة بالوقت
المعين في الوقتية بعينها اعني الممكنة العامة الوقتية فنقيض قولنا
كل ج ب بالضرورة في وقت معين ليس بعض ج ب بالامكان

العام

العام فی ذلک الوقت واما المنتشرة فلما حکم فیها بالضرورة فی وقت
ما غیر معین کان نقیضها رفع الضرورة دائما اعنی الممکنة العامة
الدائمة فنقیض قولنا کل ج ب بالضرورة فی وقت ما لیس بعض
ج ب بالامکان العام دائما قال والمطلقة الوقتیة مع نقیضها
اقول المطلقة الوقتیة هی التی حکم فیها بثبوت المحمول للموضوع
فی وقت معین من غیر التعرض لقید اخر فنقیضها هو رفع ذلک
الحکم فی ذلک الوقت ایضا من غیر التعرض لقید اخر وهو مطلقة وقتیة
فنقیض قولنا کل ج ب فی هذا الوقت لیس بعض ج ب
فی هذا الوقت ولیس فی القضایا ما یناقض نوعه سوی هذه
القضیة قال ویصدق ضرورة الطرفین علی سبیل منع
الخلو فقط فی نقیض الممکنة الخاصة لما فرغ من نقایض
القضایا البسیطة شرع فی بیان نقایض المرکبات فالممکنة الخاصة
هی التی حکم فیها برفع ضرورة الایجاب والسلب فنقیضها هو ثبوت
احدی الضرورتین ضرورة الایجاب والسلب یصدقان فی
نقیض الممکنة الخاصة علی سبیل منع الخلو فقط لا علی سبیل منع الجمع
لجواز جمعهما فانا اذا قلنا کل ج ب بالامکان الخاص کان نقیضه
لیس کل ج ب بالامکان الخاص کلیا ویلزم صدق احدی
الضرورتین اعنی بعض ج ب بالضرورة او بعض ج لیس ب
بالضرورة ویجوز صدقهما معا کما فی قولنا کل حیوان انسان

وبعضه ليس بانسان بالضرورة بالامكان اي ص فانه كاذب مع صدق بعض الحيوان انسان بالضرورة

والاصل فيه ان الممكنة الخاصة مركبة من ممكنتين عامتين احدهما موجبة و
الاخرى سالبة وقد بينا ان نقيض الممكنة العامة هي الضرورية المخالفة
ولما كان ارتفاع المركب تارة برفع بعض اجزائه وتارة برفع الجزء الاخر
وتارة بارتفاع المجموع كان الواجب في نقيض الممكنة الخاصة احدى
الضروريتين على سبيل منع الخلو دون الجمع قال وردد ايضا كذا في
نقيض الوجودية ... اقول الوجودية مركبة من مطلقتين عامتين
وقد تقدم ان نقيض المطلقة هو الدائمة فنقيض الوجودية احدى
الدائمتين ولما جاز ارتفاع الوجودية بارتفاع جزئيها جاز صدق
الدائمتين معا فوجب في نقيض الوجودية صدق احدى الدائمتين
على سبيل منع دون الجمع فنقيض قولنا كل ج ب لا دائما هو ليس كل
ج ب كذلك ويلزمه احدى الامرين اما بعض ج ليس ب دائما
او بعض ج ب دائما ويجوز صدقهما كما في نقيض قولنا كل
حيوان انسان لا دائما قال والضرورية الموافقة مع
الدائمة المخالفة كذا في نقيض المطلقة الخاصة اقول المطلقة
الخاصة هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه لا بالضرورة
وتسمى الوجودية اللاضرورية فهي مركبة من مطلقة عامة موافقة
وممكنة عامة مخالفة فنقيضها نقيضهما اعني الدائمة المخالفة والضرورية
الموافقة على سبيل منع الخلو ايضا دون الجمع فنقيض قولنا كل ج ب

بالضرورة

لا بالضرورة ليس بعض ج ب دائما او بعض ج ب بالضرورة ويجوز
صدقهما كما فى نقيض قولنا كل حيوان انسان لا بالضرورة قال والدائمة
الموافقة مع المطلقة العامة الوصفية المخالفة فى نقيض العرفية
الخاصة قول العرفية الخاصة مركبة من العرفية العامة الموافقة والمطلقة
العامة المخالفة فنقيضها المفهوم المردد بين نقيضى مفرديها اعنى المطلقة
العامة الوصفية المخالفة التى هى نقيض العرفية العامة والدائمة الموافقة
التى هى نقيض المطلقة العامة المخالفة فنقيض قولنا كل ج ب مادام
ج لا دائما اما بعض ج ليس ب حين هو ج او بعض ج ب دائما
قال ومع ممكنة مثلهما فى نقيض المشروطة الخاصة وقس عليها سائرها
اقول المشروطة الخاصة مركبة من المشروطة العامة الموافقة والمطلقة العامة
المخالفة فنقيضها المفهوم المردد بين نقيضى جزئيها اعنى الممكنة
العامة الوصفية المخالفة التى هى نقيض المشروطة العامة والدائمة الموافقة
التى هى نقيض المطلقة العامة فنقيض قولنا كل ج ب بالضرورة مادام
ج لا دائما اما بعض ج ليس ب بالامكان حين هو ج او بعض ج ب
دائما كل ذلك على سبيل منع الخلو دون منع الجمع لما عرفت ان عدم
المجموع قد يكون لعدم احد اجزائه وقد يكون لعدم المجموع وبعدم
المجموع يثبت الجمع قال واما فى الشرطيات فيعتبر بعد الاختلاف
كيفا وكما ان يكون السالبة فى اللزومية سالبة اللزوم وفى
الاتفاقية سالبة الاتفاق وفى العنادية الحقيقية السالبة

التي تصدق معهما امكان الجمع والخلو بالامكان العام على سبيل
منع الخلو دون الجمع وفي مانعة الجمع ومانعة الخلو البسيطتين
اعني الشاملتين للحقيقة امكانهما العام فقط وفي المركبتين
منهما اللتين لا يشتملانها انتاج من الامكان واما منع الاخرعلى
منع الخلو دون الجمع ايضا اقول لما فرغ من الكلام في تناقض الحمليات
شرع في بيان تناقض الشرطيات واعلم انه يشترط فيها الاختلاف
كيفا والا لم يحصل التناقض وكما لجواز صدق الجزئيتين وكذب الكليتين
وهذان الشرطان لابد منهما في جميع القضايا المحصورة من الشرطيات وغيرها
اذا عرفت هذا فنقول يشترط في كل واحد من المتصلات مع المنفصلات
باضافتها الثلثة شرط اخر على ما قدمناه اما المتصلة اللزومية فيشترط
في نقضها ان تكون المتصلة السالبة سالبة اللزوم لا لازمة السلب فانه
بينهما فرقا كثيرا فانه يجوز اجتماع الموجبة اللزومية مع لازمة السلب على الكذب
واما المتصلة الاتفاقية فيشترط فيها سلب الاتفاق لا اتفاق السلب والا
لكانت القضيتان موجبتين وقد شرطنا في التناقض الاختلاف كيفا
فنقيض قولنا كلما كان آ ب فج د لزوميا او اتفاقيا قد لا يكون
اذا كان آ ب فج د وليس هو قد يكون اذا كان آ ب لم يكن ج د
على ان يكون السلب لازما او موافقا واما المنفصلة الحقيقية فلان مفهومها
مركب من امرين احدهما منع الجمع بين الجزئين والثاني منع الخلو عنهما
فاذا قلنا اما ان يكون آ ب او ج د معناه يمتنع الجمع بينهما و

ش

منع الخلو عنهما فنقيضه نفس الحكم اي يكون آ ب او ج د ويلزمه امكان الجمع
بينهما وامكان الخلو عنهما او امكانهما معا فهذه احتمالات ثلثة يصدق معها امكان
الجمع او امكان الخلو على سبيل منع الخلو عنهما لا الجمع وقد تقدم مثله في نقائض
الحمليات المركبة واما مانعة الجمع اذا اخذت بالمعنى العام البسيط الشامل للمعنى
الخاص منهما والحقيقية اعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع جزئيها على الصدق
من غير التعرض لشيء آخر فان نقيضها هو سلب ذلك الامتناع اعني امكان
اجتماع جزئيها على الصدق واما مانعة الخلو اذا اخذت بالمعنى العام
الشامل لها بالمعنى الخاص والحقيقية اعني التي حكم فيها بامتناع اجتماع
جزئيها على الكذب فان نقيضها هو سلب ذلك الامتناع ويلزمه امكان
اجتماع جزئيها على الكذب واما مانعة الجمع المركبة اعني التي حكم فيها بامتناع
اجتماع جزئيها على الصدق وجواز اجتماعهما على الكذب فان مفهومها
في الحقيقة مركب من هذين الحكمين فنقيضها هو سلب ذلك المركب
وهو يكون بكذب احد الجزئين او بكذبهما معا فنقيضها هو مردد
بين امكان اجتماع جزئيها على الصدق وامتناع اجتماعهما على الكذب
على سبيل منع الخلو دون الجمع واما مانعة الخلو المركبة اعني التي حكم فيها
بامتناع اجتماع جزئيها على الكذب وامكان صدقهما فانها مركبة ايضا
فنقيضها سلب ذلك المجموع الصادق بكل واحد من سلب احد الجزئين
وسلب المجموع فنقيضها المفهوم المردد بين امكان اجتماع جزئيها
على الكذب وامتناع صدقهما على سبيل منع الخلو دون الجمع فقد مضى

شيء انك غير مرة ... في نعكس عكس النقيض تصيير القضية
فيها كل من جزئي الاولى التي هي الاصل مقام الاخر ومقابل
كل منهما بالسلب والايجاب مقاما اخر بشرط بقاء الكيفية
والصدق وان كان فرضا تحا لهما قوله العكس قد يطلق ويعم
منه العكس المستوي وقد يفهم منه عكس النقيض احيانا فالاول عبارة
عن تبديل كل واحد من طرفي القضية بالاخر مع الموافقة في الكيف و
الصدق مثلا اذا قلنا كل ج ب فعكسه بعض ب ج فالجيم في الاصل
موضوع وفي العكس محمول والباء في الاصل محمول وفي العكس موضوع
فقولنا بعض ب ج قضية اقيم فيها كل من جزئي الاولى اعني كل ج
ب مقام الاخر والثاني عبارة عن تبديل كل واحد من طرفي القضية
بنقيض الاخر مع الموافقة في الكيف والصدق مثلا اذا قلنا كل ج
ب نعكس نقيضه كل ليس ب ليس ج فموضوع العكس ليس ب
الذي هو نقيض محمول الاصل ومحمول العكس ليس ج الذي هو
نقيض موضوع الاصل فهو قضية اقيم فيها مقابل كل من جزئي
الاولى بالسلب والايجاب مقام الاخر وانما شرط بقاء الكيف
في الاصطلاح واما بقاء الصدق فواجب من حيث ان العكس
لازم للاصل وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم ولا يشترط
وجود الصدق بالفعل لكونه متى صدق الاصل صدق العكس بحيث م
واليه اشار بقوله وان كان فرضا قال ولا يشترط فيه

بقاء الكمية والجهة والكذب ش لا يشترط في العكس بنوعيه بقاء الكمية
اما في العكس المستوي فلان الموجبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز كون المحمول
اعم وامتناع صدق الخاص على كل افراد العام كما يصدق كل انسان حيوان
ويكذب كل حيوان انسان وانما تنعكس جزئية واما في عكس النقيض فلان
السالبة الكلية لا تنعكس كلية لجواز كون نقيض المحمول اعم من عين الموضوع
من وجه وامتناع ايجاب الخاص على كل افراد العام كما انه يصدق لا شيء
من الانسان بحجر ولا يصدق لا شيء مما ليس بحجر ليس بانسان لان بعض
ما ليس بحجر ليس بانسان ولا يشترط ايضا بقاء الجهة فان بعض الموجهات
لا ينعكس وبعضها ينعكس لا الى تلك الخاصة القضية على ما يأتي واما الكذب فقد
اشترطه قوم وهو خطأ فان العكس لازم للاصل ولا يجب تبعية الملزوم
للازمه في الكذب لجواز كونه اعم كما انه يكذب كل حيوان انسان و
عكسه وهو بعض الانسان حيوان صادق ش فالاول هو العكس
المستوي والثاني هو عكس النقيض واذا اطلق اريد به الاول وكل
قضية استلزمت اخرى بهذه الصفة فهي منعكسة اليها ش
الاول وهو قول قضية اقيم فيها كل من جزئي الاولى التي هي الاصل
مقام الاخر وهو العكس المستوي والثاني وهو قول قضية اقيم فيها
مقابل كل من جزئي الاولى بالسلب والايجاب مقام الاخر وهو
عكس النقيض وقد بينا انه اذا اطلق العكس اريد به الاول لانه المتبادر
الى الذهن وكل قضية استلزمت قضية اخرى بهذه الصفة اي

اقيم فيها كل واحد من جزئي الاولى مقام الاخر او مقابله فهو عكسه
والاول قال وليبدا بالمستوي فنقول الموجبة كلية كانت
او جزئية ينعكس جزئية ان كانت فعلية لان كل شي يقال عليه
الموضوع اذا اتصف بالمحمول كان هو بعينه المقول عليه المحمول
متصفا بالموضوع اقول بدا المصنف رحمه الله بعكس الموجبات في العادة
البدية بالسوالب الموجبة سواء كانت كلية او جزئية اذا كانت فعلية
انعكست فعلية فانا اذا قلنا كل ج ب او بعض ج ب بالاطلاق
انعكس الى قولنا بعض ب ج بالاطلاق فانه لابد في الاصل من
موضوع يقال عليه ج و ب حتى يصدق قولنا كل ج او بعض ج ب
فذلك الشي الذي يقال عليه ج اذا اتصف بالمحمول اعني ب كان
هو بعينه المقول عليه ب متصفا بالموضوع اعني ج واذا كان الذات
واحدة وصدق عليه وصفا ج و ب صدق ان ما صدق عليه ب
اعني تلك الذات يصدق عليه ج فبعض ب ج وهو المطلوب قال
وممكنة ان كانت ممكنة لان ذات الشي اذا امكن اتصافه
بالمحمول يكون شيئا مما يمكن ان يقال عليه المحمول وقد اتصف
بالموضوع بالفعل واذا لا يمتنع ان يصير ذلك الشي مقولا عليه
المحمول بالفعل ولا يمتنع ان يكون شي مما يكون المحمول مقولا عليه
بالفعل متصفا بالموضوع اقول الموجبة الممكنة سواء كانت عامة
او خاصة كلية او جزئية ينعكس ممكنة عامة جزئية فانا اذا قلنا كل ج

او بعض

٥

او بعض ج ب بالامكان العام او الخاص فالذات التي صدق عليها
ج بالفعل اذا امكن اتصافها بب يكون تلك الذات شيئا مما يمكن
ان يقال عليه المحمول وقد اتصفت بالموضوع بالفعل وحيث لم يمتنع
ان يصير ذلك الشي مقولا عليه المحمول بالفعل فلا يمتنع ان يكون شي مما
يقال عليه المحمول بالفعل اعني تلك الذات متصفا بالموضوع وعدم
الامتناع امكان عام فصدقت الممكنة العامة في العكس قال او وصفية
ان كانت وصفية لان اتصافه بالمحمول اذا كان مقارنا
لاتصافه بصفة الموضوع علم اتصافه بصفة الموضوع عند اتصافه
بالمحمول وهو لم يعلم في غير تلك الحال اقول انعكس الموجبة اذا كانت
وصفية كالعرفية والحينية كان العكس ايضا وصفيا فاذا قلنا كل
ج ب مادام ج او حين هو ج صدق قولنا بعض ب ج حين هو
ب لان الاصل دل على اتصاف الذات بالمحمول حالة اتصافها
بالموضوع فاذا فرض اتصافها بالمحمول علم اتصافها بالموضوع ايضا
في تلك الحال واما في غير تلك الحال فلا نعلم هل هي متصفة بصفة الموضوع
ام لا فيبقى على الاحتمال قال وهذا العكس لا يحفظ الكمية بحسب
المادة لاحتمال ان يكون كل من الجزئين اعم من الاخر كما في قولنا
كل انسان حيوان وبعض الحيوان انسان فينعكس الكلي
في مثل هذه المادة جزئيا وبالعكس واما بحسب الصورة
فالجزئي يحفظها لانه صادق في الحالتين بخلاف الكلي

أقول قد بينا انها تسلم ان الكمية لا يجب متابعة العكس للاصل فيها فان الموجبة
الكلية تنعكس جزئية كما اذا كان المحمول اعم من الموضوع والجزئية يصدق عكسها
كليا كما اذا كان الموضوع اعم فان قولنا كل انسان حيوان تنعكس الى
قولنا كل حيوان انسان وقولنا بعض الحيوان انسان تصدق في عكسه
كل انسان حيوان هذا بحسب المادة واما بحسب الصورة فان الكلية لا تحفظ
الكمية واما الجزئية فانها تحفظها لانها ان صدقت كلية صدقت جزئية
وكذا ان صدقت جزئية تصدق الجزئية ثابت قطعا في اي شيء دون
الكلية [illegible] ولا الجهة لاحتمال ان يكون شيء ضروريا لما هو ممكن له
كالانسان للكاتب تنعكس الضروري في مثله ممكنا وبالعكس
وكذلك في الوصفي واعتبر الكاتب وتحرك اليد فيحصل من ذلك
ان عكوس الموجبات كلها جزئية اما مطلقة او ممكنة عامتين
اما ذاتيتين او وصفيتين [illegible] والجهة ايضا لا يجب انحفاظها في
العكس فان الشيء قد يكون ضروريا لشيء وذلك الشيء ممكن له دون
الضرورة والامكان تمام كما انه يصدق قولنا بالضرورة كل كاتب
انسان ولا يصدق قولنا بالضرورة كل انسان كاتب بل بالامكان
فالضروري ههنا انعكس ممكنا والممكن انعكس ضروريا هذا في الممكن
والضروري الذاتيتين وكذا في الضروري الوصفي كما يصدق قولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك اليد ما دام كاتبا ولا يصدق في عكسه
الضرورة فحصل مما تقدم ان عكوس الموجبات كلها جزئية اما

مطلقة

٤١

مطلقة او ممكنة عامتين اما ذاتيتين او وصفيتين لان القضية
اما ان يصدق مطلقة او ممكنة ذاتيتين او وصفيتين وقد ثبت
انعكاس المطلقة الذاتية مطلقة ذاتية والوصفية مطلقة وصفية
وكذا في طرفي الامكان : وعكس الضرورية والدائمة حينية دائمة
وصفيتين لان وصف الموضوع في عكسهما لا يلزم ذاته
اقول الضرورية والدائمة حكمنا فيهما بملازمة المحمول لذات الموضوع
فاذا عكسناهما كانت الذات متصفة بالموضوع حين اتصافها
بالمحمول لان اتصافها بالمحمول دائم كما نقول كل انسان حيوان دائما
وعكسه بعض الحيوان انسان حين هو حيوان ولا يجب الدوام
لجواز ان يكون وصف الموضوع في الاصل مفارقا وان وجب
الدوام للمحمول كما في قولنا كل كاتب انسان دائما : وعرفية
والمشروطة اذا اسد لها بالا دوام نفي العكس لان
صفة الموضوع هناك لا يدوم لذاته ولا الدوام المحمول لها
وهي في الاصل والعكس واحد اقول العرفية والمشروطة ان
وهما ان قيدتا باللادوام كقولنا كل ج ب ما دام ج لا دائما
او مع الضرورة او لا معها انعكسان الى الموجبة الجزئية الحينية
اللادائمة وهو قولنا بعض ب ج حين هو ب لا دائما اما انعكاسها
الى الحينية المطلقة فلما تقدم واما قيد اللادوام فلان صفة ج لما
يدوم في الاصل لذات ج لانها لو دامت لها لدام المحمول بدوامها

كما قلنا ان المحمول ليس بدائم للموضوع واذا كانت صغرى حال كونها
موضوع فى الاصل غير دائم كانت فى العكس حال كونها محمولة غير
دائمة لانها فى الاصل والعكس واحدة قال وما السالبة الكلية
فان كانت ضرورية انعكست كنفسها لان امتناع اتصاف
كل ذات يقال عليها الموضوع بصفة الموضوع تقتضى الخلف
وهو كون ذلك الشىء من جملة ما يقال عليه الموضوع اعنى من
جملة ما يستحيل ان يقال عليه المحمول وذلك لانه مع فرض الاتصاف
بصفة الموضوع بالفعل تكون تلك محالة قطعا فاذا علم انه
فى نفس الامر قبل الفرض كان من جملتها لان فرض وقوع
الممكن لا يمكن ان يصير غير ذات الموضوع ذاتا له بل يفيد
العلم بان شيئا مما لا يعلم انه من جملة ما هو ذات الموضوع
وهو من تلك الجملة اقول اختلف المنطقيون فى انعكاس السالبة الكلية
الضرورية فقال القدماء انها تنعكس كنفسها ضرورية وقال المتاخرون
انها تنعكس دائمة والمصنف ذهب الى الاول والدليل عليه انا اذا قلنا
لا شىء من ج ب بالضرورة فقد حكمنا بان كل ذات يقال عليها
المحمول بصفة الموضوع فيصدق بعض ب ج بالامكان لانه
نقيضه والتقدير كذب الضرورية فيصدق الممكنة ثم صدق
الممكن يستلزم الخلف لان ذلك البعض من الباء اذا امكن اتصافه
بالجيم لم يلزم من فرض وقوعه محال فاذا فرض واتفق صدق بعض

بصفة المحمول الموضوع يقتضى امتناع اتصاف كل ذات يقال عليه المحمول
بصفة الموضوع وذلك لان امكان اتصاف شىء مما يقال عليه المحمول صح

ج الموضوع يمتنع اتصافها بالمحمول فذلك يقتضى امتناع
اتصاف كل ذات يقال عليها صح

لا شىء من ب ج بالضرورة لانه
لولا ذلك لامكن اتصاف شىء مما
يقال عليه المحمول بصفة الموضوع
فيصدق صح

بيّن

ب ج بالفعل فيكون ذلك البعض من جملة ما يقال عليه الموضوع اعنى
ج ممكنا فلنا كلما يقال عليه ج يستحيل قول ب عليه واذا كان نع
وقت الاتصاف بصفة الموضوع التى هى ج بالفعل اعنى وقوع الممكن
بالفعل من جملة ما يقال عليه الموضوع وجب ان يكون فى نفس الامر قبل
الفرض كذلك والا كان على تقدير وقوع الممكن يكون ما ليس من ذات
الموضوع دائما له وهو مح فيكون وقوع الممكن بالفعل محالا انه
بان شيئا ما نعلم انه من جملة ما هو ذات الموضوع اعنى اصدق
عليه ب هو من تلك الجملة اعنى من جملة افراده اما انه يصير ما ليس
ج ذات ج فلا قال ويمكن ان يكون ذاتية لما هو البيان
اذا بدل فيه امتناع الاتصاف بعدمه فى جميع الاوقات الى
بوجوده قوله الثالثة الكلية الدائمة تنعكس كنفسها عمل من البيان
اذا بدل فى الدليل امتناع الاتصاف بعدم الاتصاف فى جميع الاوقات
الاطلاق
اعنى الدائمة والكائنة فى نقيض الثالثة الضرورية بوجوده اعنى الا
العام الذى هو نقيض الدائمة فانه اذا صدق لا شيء من ج ب
دائما صدق تلك لا شيء من ب ج دائما لان عدم اتصاف
كل ذات يقال عليها المحمول بصفة الموضوع دائما لان وجود اتصاف
شيء مما يقال عليه المحمول بصفة الموضوع يقتضى الخلف وهو كون
ذلك الشيء مما يقال عليه الموضوع اعنى من جملة ما لا يعدم المحمول
عنه دائما ولا عاصة فى هذا الموضوع الى فرض يفرض كما احتيا

مستلزما للمحال فلا يكون الممكن ممكنا هف نعم وقوع الممكن م

الموضوع وهو ج بالمحمول الذى هو ب هو يقتضى عدم اتصاف كل ذات يقال عليها م

في السالبة الضرورية الى فرض وقوع الممكن وتحريره انه لو لم يصدق لا شيء
من ب ج دائما لصدق بعض ب ج بالفعل فيصدق بعض ج ب
بالفعل اما بالعكس واما لان الذات واحدة وقد صدق عليها في
الاصل الصفتان فكذا في العكس وايضا نضم قولنا بعض ب ج
بالفعل الى قولنا لا شيء من ب ج دائما ينتج بعض ب ليس ب
دائما وهو محال ق وكذا ان كانت مشروطة او عرفية
اما ثبوت الضرورة والدوام في العكس فلمثل ما مر ولما
لم يتقيد بالوصف فلانه يحتمل ان يتصف بالموضوع ما
يقال عليه المحمول في غير الوقت الذي يكون فيه متصفا بالمحمول
قال السالبة الكلية اذا كانت مشروطة عامة او عرفية عامة انعكست
كل واحد منها كنفسها بمثل ما مر من البيان فانا اذا قلنا لا شيء من ب ج
بالضرورة ما دام ج فقد حكمنا على كل ذات يقال عليها الموضوع
بامتناع اتصافها بالمحمول وذلك يستلزم الحكم بامتناع اتصاف
كل ذات يقال عليها المحمول بصفة الموضوع حتى يصدق لا شيء
من ج ب بالضرورة ما دام ب والا لجاز اتصاف شيء
مما يقال عليه المحمول بصفة الموضوع وهو مستلزم لخلف المتقدم
في الضرورية اعني لو فرض ذلك الممكن واقعا حتى يصدق بعض
ج حين هو ب بالفعل لاجتمع وصفا ج و ب في ذات واحدة
وقد حكم في الاصل بالتنافي بينهما هف وكذا الكلام البحث في العرفية

العامة

العامة فانه اذا صدق لا شيء من ج ب ما دام ج فقد حكمنا بعدم
اتصاف كل ذات يقال عليها الموضوع بالمحمول وهو يقتضي عدم
اتصاف كل ذات يقال عليها المحمول بالموضوع ويلزم منه اتصاف
بعض ما يقال عليه الموضوع بالمحمول وهو نقيض الاصل هف و
اما القيد بالوصف فيهما فلاحتمال ان يكون بعض ما يقال عليه
المحمول متصفا بالموضوع في غير الوقت الذي يكون متصفا فيه
بالمحمول فلا يصدق سلب الموضوع عنه دائما بل ما دامت الذات متصفة
بالمحمول كما يصدق لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا في العكس
لا بد من قيد الوصف لانه لا يصدق لا شيء من الساكن بكاتب
دائما بل ما دام ذات الساكن متصفة بالسكون فان بعض ما يصدق
عليه الساكن يصدق عليه الكاتب حال زوال السكون فلا يصدق سلب
الكاتب دائما قال وفي المقيدتين منهما باللادوام يبقى القيد في
البعض لان الاصل يقتضي كون كل ما يقال عليه الموضوع موصوفا
بالمحمول وقتا ما فينعكس جزئيا واذا انضاف الى الكلية
اللازم مع الوقت يجعله لا دائما بحسب الثبات في البعض
اقول المقيد منهما باللادوام هي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة
ينعكس كل واحدة منهما الى عامتيهما مع قيد اللادوام في البعض واما
لا في الكل فانا اذا قلنا لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما صدق

عكسه لاشئ مما من ج ما دام ب لا دائما في البعض اي يصدق بعض
ب ج بالاطلاق لان الاصل يقتضي كون كل ما يقال عليه ج فانه
موصوف بالمحمول الان لا دوام السلب في كل فرد فرد يستلزم صدق
الايجاب على كل فرد فرد فيصدق قولنا كل ج ب بالاطلاق وهي
ينعكس الى جزئية فيصدق بعض ب ج بالاطلاق والاصل يستلزم
لا شئ من ب ج ما دام ب لا م في الجانبين واذا انضمت هذه الى
الى الموجبة الجزئية جعلناه لا دائما بحسب الذات في البعض فيصدق لا شئ
من ب ج ما دام ب لا دائما في البعض وهو المط وانما حصل فيه ان هذه
السالبة مركبة من سالبة عرفية عامة او مشروطة عامة ومن مطلقة
عامة موجبة كلية وانا وان لم ينعكس كل منهما فالثانية موجبة جزئية مطلقة
قال والممكنات والمطلقات لا تنعكس لاحتمال ان يكون وصف
غير ضروري بالقوة او بالفعل عما يكون ضروري الثبوت له كالكاتب
من الانسان اقول السالبة الكلية اذا كانت ممكنة سواء كانت
سواء كانت عامة او خاصة او مطلقة لا تنعكس لانه يحتمل ان يكون
لشئ خاصة غير ضروري الثبوت له ويمكن سلبها عنه فانه يصدق
سلب تلك الخاصة عن ذلك الشئ بالقوة او بالفعل ولا يصدق سلبه
عنها كما انه لا يصدق شئ من الانسان بكاتب بالامكان او بالاطلاق
ولا يصدق لا شئ من الكاتب بانسان بجهة من الجهات لان
كل كاتب فهو انسان بالضرورة قال وكذا في الوصفيات

واقعي

واعترض بامكان سلب الكاتب بالقوة او بالفعل عن متحرك اليد
عند التحريك وامتناع عكسه ش الممكنات الوصفية والمطلقة
الوصفية اذ لم يكن عرفية لا تنعكس في السلب ايضا لما مر مثاله لا شيء من
متحرك اليد بكاتب بالامكان او بالاطلاق حين هو متحرك اليد ولا
يصدق لا شيء من الكاتب بمتحرك اليد حين هو كاتب بالامكان العام
لان كل كاتب فهو متحرك اليد بالضرورة ما دام كاتبا هذا ما في الكتاب
وهو غير تام لان مثاله هذا دل على عدم الانعكاس وصفيا والاقرب
في المثال ان يقال يصدق لا شيء من الانسان بكاتب حين هو انسان
ولا يصدق لا شيء من الكاتب بانسان مطلقا في شيء من الجهات
والتقرير التام منا ان نقول المطلقات اخصها الوقتية لانها اخص
من المنتشرة التي هي اخص من الوجودية اللادائمة التي هي اخص من الوجودية
اللاضرورية واذا لم ينعكس الاخص لا ينعكس الاعم لان لازم الاعم
لازم الخاص وانما لم ينعكس الوقتية لانه يصدق قولنا لا شيء من
القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لا دائما ولا يصدق لا شيء من
المنخسف بقمر في الجهات ش واما السالبة الجزئية فلا تنعكس
لصحة سلب الخاص عن بعض العام وامتناع عكسه ش السوالب
الكلية التي لا تنعكس كالممكنات والمطلقات لا تنعكس جزئية وهو
ظاهر للنقض بما ذكر في الكلية ولان لازم العام لازم الخاص اما السوالب
التي تنعكس كلياتها فغير الخاصتين لا تنعكس لان الضرورية اخصها

وهي لا تنعكس جزئية وهو ظاهر لنقض ما ذكر في الكلية ولان لازم العام لازم
الخاص اما السوالب الجزئية فغير الخاصتين لا تنعكس لان
الضرورية اخصها وهي لا تنعكس فاذا لم ينعكس الخاص لم ينعكس العام
وبيان ان الضرورية لا تنعكس انه يصح سلب الخاص عن بعض افراد العام
بالضرورة ولا يصدق العكس كما يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا
يصدق بعض الانسان ليس بحيوان قال الا في المشروطة والعرفية
الخاصتين فان الاصل فيهما يقتضي ان يكون للشيء وصفان
متنافيان يوجد كل منهما في وقت يكون يسلب عنه احدهما
لا دائما بل عند وجود الاخر وكذا الاخر يسلب عنه لا دائما
بل عند وجود الاول وبهذا العكس تسمعه في ابواب الا قيسة
مما اعترض عليه الفاضل اثير الدين الابهري اقول ان المنطقيين
حكموا على الاطلاق ان السالبة الجزئية لا تنعكس وهو حق فيما عدا
الخاصتين اما المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة فانهما تنعكسان
كانفسهما مثلا اذا صدق بعض ج ليس ب ما دام ج لا دائما اقتضى
ذلك تنافي وصفي ج و ب لتصادقهما على ذات ج ووجود كل
واحد من الوصفين في وقت اما ج فلانه عنوان الموضوع واما ب
فلانا حكمنا بلا دوام السلب فيلزم ثبوت الايجاب واذا تنافيا
في تلك الذات وصدق كل واحد منهما عليها صدق سلب كل
واحد منهما عنها في وقت الاخر فاذا صدق الاصل صدق العكس

فيصدق

فيصدق بعض ب ليس ج ما دام ب لا دائما وهو غلط وهذا العكس
مما عثر عليه اثير الدين المفضل بن عمر الابهري وأما عكس النقيض
فاحكام الموجبات والسوالب المذكورة في العكس المستوي
باعيانها ثابتة له وذلك في كل قضيتين لم يوجد موضوعهما
من حيث انه متسق فانهما اذا كانتا متحدتي الموضوع والكمية
متقابلتي المحمول بالتحصيل والعدول كانتا متلازمتين
متحدتي الجهة كما مر ذكره ثم اذا اخذنا لكل قضية فكس
ملازمتها المخالفة لها في الكيفية ان انعكست انتقل الحكم
بعينه الى مخالفة الكيف في تلك الجهة ثم اذا اخذنا ملازمة
العكس عادت كيفيتها الى ما كانت في الاصل فكانت عكس
نقيضه وما لا ملازمة له او لا ينعكس ملازمته فلا عكس
نقيض له وان عكس النقيض وهو تبديل كل واحد من طرفي القضية
بنقيض الآخر والعكس المستوي متباينان لان في الاحكام فحكم السوالب
في المستوي حكم الموجبات ههنا وحكم الموجبات هناك حكم
السوالب في المستوي ههنا مثال السالبة الكلية اذا كانت ضرورية
او دائمة او مشروطة عامة او عرفية عامة انعكست كنفسها في المستوي
وههنا ينعكس الموجبة الكلية اذا كانت ضرورية او دائمة او
احدى العامتين كنفسها واذا كانت احدى الممكنات او
المطلقات لم تنعكس في المستوي والموجبة الكلية اذا كانت

احدى الممكنات سا والمطلقات لم ينعكس ههنا والسوالب الجزئية
هناك لا ينعكس الا الخاصتين والموجبات الجزئية ههنا لا ينعكس
الا الخاصتين والموجبات الكلية والجزئية تنعكس هناك
جزئية وصفية ان كانت ضرورية او دائمة او احدى الوصفيات
مقيدة باللادوام في الخاصتين فالسوالب الكلية والجزئية
سا تنعكس جزئية وصفية اذا كانت وصفية او ضرورية او دائمة
واذا كانت الموجبات هناك مطلقة او ممكنة انعكست كنفسها
جزئية هناك فالسوالب الكلية اذا كانت مطلقة او ممكنة انعكست
كنفسها جزئية سا فقد ظهر التبادل في الاحكام بين العكسين والدليل
على الانعكاس مبني على مقدمة هي ان السالبة المعدولة مع الموجبة
المحصلة وبالعكس متلازمان اذا اخذ موضوعهما من حيث انه
ثابت بحيث لا يبقى الموجبة اخص وذلك اذا اتحدتا في الموضوع و
الكمية وتقابلتا في المحمول بالعدول والتحصيل فاذا صدق كل ج
هو ب صدق لا شيء من ج هو ليس ب والا فبعض ج هو ليس ب
وكان كل ج هو ب هف وكذا بالعكس والا لصدق بعض
ج ليس هو ب وقد كان لا شيء من ج هو ليس ب هذا خلف
لامتناع سلب ب ايضا من كل ج وسلب الا عن بعض ج لامتناع
صدق النقيضين على شيء واحد وانما قيدنا الموضوع بالثبوت
لئلا يمتنع كذبهما فانهما تصدقان عند عدم الموضوع بل وثبوته

الماخذ

٤٠٦

اما عند وجوده فلا فاذا السالبة والموجبة بلا زمان ويتفقان
في الجهة فاذا تمهدت هذه القاعدة فنقول اذا اخذنا كل قضية
كقولنا كل ج ب مثلا فعكس ملازمتها اعني عكس لا شيء من ج هو
ليس ب ولا شيء مما ليس ب ج المخالفة للاصل في الكيفية
لانها سالبة والاصل موجبة ان انعكست السالبة اللازمة فلا محل
انتقل حكم العكس بعينه الى مخالفة الكيف بتلك الجهة التي للاصل
ثم اذا اخذنا ملازمة العكس اعني اخذنا كل ما ليس ب هو ليس
ج اللازم للعكس الذي هو لا شيء مما ليس ب ج عادت
الكيفية وصارت ايجابا كما كانت في الاصل فكان هذا عكس
النقيض مثاله في المواد اذا صدق كل انسان حيوان بالضرورة
صدق لازمه وهو لا شيء من اللاانسان هو لا الحيوان بالضرورة
لتوافقهما في الموضوع والكمية وتخالفهما في الكيف وتناقضهما قضها
في المحمول فكانا متلازمين على ما تقدم ثم يعكس هذا اللازم و
هو سالبة ضرورية كنفسه فيصدق لا شيء مما ليس بحيوان
بانسان بالضرورة وهذه السالبة يلزمها موجبة موافقة
في الموضوع والكم مناقضة في المحمول وهي كل ما ليس بحيوان
ليس بانسان بالضرورة وهو الذي جعلناه عكس النقيض فعلى
هذا كل قضية لا ملازمة لها كالسالبة المعدومة الموضوع التي
لا يلزمها موجبة لعدم الموضوع لا عكس نقيض لها وكذلك كل

لما لازم لكنه لا عكس لها كالموجبة المطلقة المستلزمة للسالبة المطلقة التي
لا تنعكس فانها لا تنعكس بعكس النقيض ايضا قال واما الشرطيات
فالمتصلة تنعكس موجبتها جزئية كنفسها في اللزوم
والاتفاق وسالبتها الكلية كنفسها مطلقا ولا تنعكس
جزئيتها وبيانها بما سبق ولا مدخل للعكس في المنفصلة لعدم
تمايز اجزائها بالطبع اقول الشرطية اما متصلة او منفصلة والمتصلة
اما موجبة كلية او جزئية واما سالبة كلية او جزئية فالمتصلة الموجبة
سواء كانت كلية او جزئية تنعكس جزئية موجبة لزومية ان كان
الاصل لزوميا والا اتفاقية لانه اذا صدق كلما كان ا ب او قد يكون
اذا كان آب فج د فقد يكون اذا كان ج د فا ب والا
فليس البتة اذا كان ج د فا ب فاما ان نضمه الى الاصل
الاصل او نناقضه او نجعلها كبرى للصغرى ونتج ليس البتة او قد لا
يكون اذا كان آب فا ب هف والسالبة الكلية تنعكس كنفسها
في اللزوم والاتفاق فاذا صدق ليس البتة اذا كان آب فج
د فليس البتة اذا كان ج د فا ب والا فقد يكون اذا كان
ج د فا ب ثم نحل ما تقدم في الموجبة من العكس واستعمال
القياس والسالبة الجزئية لا تنعكس فانه يصدق قد لا يكون اذا
كان زيد حيوانا فهو انسان ولا يصدق قد لا يكون اذا كان
انسانا فهو حيوان بالضرورة واما المنفصلة فلا مدخل للعكس

فيها

فيها العدم ما بإزائها بالطبع في الترتيب فإن المقدم إنما تميز
عن التالي في كونه مقدما وكون التالي تاليا بالوضع على ما تقدم
قال فهذه احكام العكسين وقد تبين حال الكمية والجهة
اعني انحفاظهما في بعض الصور دون البعض واما الكذب
فانه لا ينحفظ لان حمل الخاص على جميع اشخاص العام
كاذب ايجابا وسلبا وعكسهما بالوجهين صادق اقول
اراد بالعكسين المستوي وعكس النقيض وقد تبين ان الكمية والجهة قد تنحفظ
في بعض الصور كما في الدائمة الضرورية وقد لا تنحفظ في بعض الآخر
كالموجبة الكلية الضرورية واما الكذب فلا ينحفظ العكس على ما تقدم
لان حمل الخاص على جميع اشخاص العام كاذب ايجابا وسلبا فانه
يكذب كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان وعكسهما
ايجابا وسلبا صادق بالوجهين اما الموجبة فلان عكسها المستوي
وهو قولنا بعض الانسان حيوان صادق واما السالبة فلان
عكس نقيضها وهو ليس بعض ما ليس بانسان ليس بحيوان صادق
فلم ينحفظ في الكذب على ما مر الفصل الرابع في القياس
القياس قول مشتمل على اقوال يلزم من وضعها بالذات قول
آخر بعينه اضطرارا كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان
جسم فانه يلزم من وضعها بالذات ان كل انسان جسم فذلك
قياس وهذه نتيجة وكل واحد من القولين مقدمة وهي قضية